

المؤسسات المالية

الفصل الاول

المحور الأول: التعريف بالمؤسسات المالية ووظائفها

أولاً: مفهوم المؤسسات المالية The concept of financial institutions

النظام المالي ضمن مجال التمويل هو النظام الذي يسمح بتبادل الأموال بين المقرضين والمستثمرين والمقرضين. وتطبق الأنظمة المالية على الصعيد الوطني والعالمي. وهي تتكون من الخدمات والأدوات والأسواق والمؤسسات المالية المعقدة وذات صلة وثيقة والتي تهدف إلى بناء روابط فعالة ومنتظمة بين المستثمرين والمودعين.

تعد المؤسسة المالية منظمة اعمال كبقية منظمات الاعمال الاخرى التجارية والصناعية إلا انها تختلف عنها في كون اصولها اصول مالية مثل القروض والاوراق المالية بدلاً من المباني والآلات والمواد الخام التي تمثل اصول الشركات الصناعية كما ان خصومها أيضاً خصوم مالية مثل الودائع والمدخرات بأنواعها المختلفة. ان كلمة المؤسسة المالية متأتية من مفهومين منفصلين هما المؤسسة والتي تعرف على انها ((كل هيكل تنظيمي اقتصادي مستقل مالياً في اطار قانوني واجتماعي معين هدفه دمج عوامل الانتاج من اجل الانتاج أو تبادل السلع والخدمات مع اقرانه أو القيام بكلا العمليتين لغرض تحقيق نتيجة معينة ضمن شروط اقتصادية تختلف زمانياً ومكانياً))، وقد عرفها اخرون على انها ((مجموعة من الموارد البشرية والمادية والمالية التي تعمل وفق تركيب معين بشكل متكامل ومهيكل من اجل اداء وظائف مناطة بها وتحقيق اهدافها.

ولكن الجزء الثاني من الكلمة ((المالية)) يشير إلى جميع الاعمال المالية من الخدمات والمميزات والاختصاص والتوجه لذلك عند اخذ المؤسسات المالية من الجانب المالي نلاحظ تغيير المفهوم نحو التوجه إلى القطاع المالي ليعطي تعريف اخر وهو المؤسسات التي تعمل على جمع الاموال واعادة وضعها بهيئة اصول مالية مثل الاسهم والسندات فضلاً على الاصول الملموسة. بناء على ما تقدم يمكن تعريف المؤسسة المالية على انها كيان أو منظمة تزاوّل نشاطاً مالياً يتعلّق بتجميع الأموال أو إدارتها أو استثمارها أو إقراضها أو تأمينها. تشمل المؤسسات المالية: البنوك التجارية والاستثمارية، وشركات التأمين، وصناديق الاستثمار، وشركات التمويل، وغيرها.

وظائف المؤسسات المالية :

1. توفير الائتمان : لمشتري السلع والخدمات وتمويل الاستثمارات الرأسمالية .
2. توفير أنظمة دفع مختلفة : مثل الدفع النقدي، الحساب الجاري، وسائل الدفع الالكترونية، الاعتمادات المستندية، خطابات الضمان وغيرها .
3. توفير النقود : من خلال وظيفتي الائتمان وتوفير أنظمة الدفع مما يؤدي إلى: تسهيل عملية تبادل السلع والخدمات وتجنب عيوب المقايضة .
4. توجيه الادخار الى الاستثمار : إعادة توزيع عوائد الاستثمار من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي .
5. التأمين ضد الحوادث : عند وقوعها مما يؤدي إلى حماية الأفراد والمؤسسات ومواصلة القدرة على الإنتاج والعمل من خلال دفع التعويضات .

ثانياً: التقسيمات الرئيسية للمؤسسات المالية:

اختلف الكتاب في توجههم عند تقسيم المؤسسات المالية بسبب اختلاف اغراضهم من وراء المؤلفات والابحاث ولذلك برزت العديد من التقسيمات المتعلقة بتقسيم المؤسسات المالية ومجالات عملها وهي كالآتي:

أ. من حيث اعتمادها على الودائع:

1. **مؤسسات ودائعية:** وهي المؤسسات المالية التي تعتمد بشكل كبير على ودائعها من دوائع الافراد والشركات الاخرى في عملها سواء في الاقراض والتمويل.
2. **مؤسسات غير ودائعية:** وهي المؤسسات التي لا تستخدم الودائع في عملها وانما تعتمد على الخبرات الذاتية ورؤوس اموالها المساهم بها من حملت اسهمها ومنها شركات الاستثمارات المالية وشركات دراسات الجدوى الاقتصادية.

ب. من حيث الناحية او الصفة المصرفية:

- يتأتى هذا التقسيم بعد اعتبار المصارف التجارية النوع الابرز في المؤسسات المالية والاقدم والاكثر شيوعاً مما دفع إلى تمييزه عن باقي المؤسسات والتي صنفنا على اساس:
1. **المؤسسات المصرفية:** وهي تلك المؤسسات المالية التي حصلت على ترخيص العمل المصرفي فيما يتعلق بقبول الودائع واعادة توظيفها وفق صيغة قانونية مصرفية.
 2. **المؤسسات غير المصرفية:** هي المؤسسات التي تشابه عمل المصرف ولكنها لم تحصل على تفويض العمل

المصرفي لانها تعمل بجزء أو وظيفة واحدة من وظائف المصارف ومن ثم لا يصح القول عليها انها مصرفية ولكن يكتفي بأن تكون مؤسسات مالية فقط مثلها مؤسسات الرهن العقاري ومكاتب الاستشارات المالية.

ج. من حيث نطاق عملها:

هنا تقسم المؤسسات إلى:

1. **مؤسسات مالية ذات صفة شاملة:** اي انها تقوم بأعمالها وفق مدى واسع من الخدمات والمنشآت المالية المنتشرة بشكل كبير ومن امثلتها المصارف التجارية.
2. **مؤسسات مالية متخصصة:** وهي المؤسسات المالية التي تختص في مجال معين دون اخر مع التركيز على المجال بعمق ودقة بسبب طبيعة البيئة المالية التي تعمل بها والتي تحاول ان تحقق ميزة تنافسية في مجال اختصاصها مثل بنوك الاستثمار المتخصصة في تسويق الاوراق المالية للجهات التي تصدر لأول مرة واتحادات الائتمان.

د. من حيث عبورها الحدود : وتقسم إلى :

1. **مؤسسات دولية:** وهي المؤسسات التي خلقتها المعاهدات والاتفاقيات الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وغيرها.
2. **مؤسسات محلية واقليمية:** وهي المؤسسات التي تعمل ضمن البيئة المالية المحلية وفق التشريعات التي تشرعها الحكومة في كل بلد.

ثالثاً: انواع المؤسسات المالية:

يمكن تقسيم انواع المؤسسات المالية بصورة على إلى ثمان انواع تدرج تحت عنوان رئيسي هو (مؤسسات ودائعية وغير ودائعية).

أ. المؤسسات الودائعية:

- تمثل المؤسسات المالية التي يكون اساس عملها قبول الودائع بصفة ودائع وليس تمويل ومنها:
1. **البنوك التجارية:** ان البنوك التجارية مؤسسات تعتمد على الودائع التي تقوم بسحبها من خلال وحدات الفائض بواسطة تشكيلة من الحسابات المصرفية لتعيد اقراضها بصورة مباشرة (قروض) أو غير مباشرة (شراء اوراق مديونية) وانها تقدم خدماتها للقطاع الخاص والعام فضلاً عن ان الصفة المميزة لها هي العمل في المدى

القصير الاجل ومنها بنك *J.P.Morgan* و *Citigroup*.

2. **مؤسسات الادخار:** يمكن تقسيم مؤسسات الادخار إلى :

- مؤسسات التوفير.
- بنوك الادخار.
- اتحادات الاقراض والادخار.

ان هذه المؤسسات تشابه البنوك التجارية لكنها تعد اكثر حرية في تقديم الخدمات من خلال حرية تخصيص اموالها في الاستثمار ولكنها في السنوات الاخيرة بدأت تقترب بصورة كبيرة من المصارف التجارية.

3. **اتحادات الائتمان:** هي مؤسسات مالية صغيرة الحجم بسبب صغر حجم ودائعها وحجم انشطتها وتمتاز بانها:

أ. غير هادفة للربح.

ب. تتعامل بشكل كبير مع الاعضاء المكونين لها.

ج. تعد اصغر المؤسسات الودائعية لصغر رأس مالها ومن انواعها اتحادات الائتمان في نورث كارولاينا.

ب. **المؤسسات غير الودائعية:**

هي المؤسسات التي لا تحصل على الاموال بصورة وديعة رسمية وانما بصورة مؤقتة واغلبها شركات

ومؤسسات الوساطة المالية والاستشارة المالية ومن هذه الشركات:

1. **شركات التمويل:** وهي مؤسسات مالية تقوم بتمويل المشروعات من رأس مالها الخاص والذي يتكون من

تصدير اوراق مالية (اسهم الشركة)، اذ تعيد تشكيله لتمنحه للاستثمار وهذه المؤسسات المالية تمتاز بانها

مساهمة وانها غالباً ما تكون مملوكة لجهات متعددة الجنسية مثل *American*, *general Ford-electric*

Express, *General Motors*.

2. **صناديق الاستثمار:** وهي مؤسسات مالية تمتاز بسحب الاموال من وحدات الفائض إلى وحدات العجز خلال

سحب اموال وحدات الفائض بواسطة بيع الاوراق المالية الخاصة بها لتلك الوحدات وسحب السيولة الناتجة من

اجل وضعها بصيغة استثمارات غالباً ما تكون اوراقاً مالية وبشكل استثمار محفظي، اذ يمكنها ان تستثمر في

السوق الثانوية وتوفر امكانية مشاركة صغار المدخرين.

وتقع هذه المؤسسات في نوعين:

- وحدات مغلقة: اي انها تستثمر بعد محدود من الاوراق المالية.
 - وحدات مفتوحة: اي انها تستثمر في وحدات واوراق مالية غير محدودة.
3. شركات الاوراق المالية: اذ تقوم هذه الوحدات بعدة ادوار:
- تلعب دور الوساطة من خلال خبرتها في الميدان المالي، اذ تحصل على الفرق (*spread*) كعائد بالإضافة إلى اجور الوساطة (*fees*).
 - تقديم خدمة اصدار الاوراق المالية مثل بنوك الاستثمار اذ تساعد الجهات التي بحاجة للتمويل على تحقيق حاجاتها التمويلية من خلال اصدار الاوراق المالية.
 - تلعب دور التاجر أو التعامل بنوع معين من الاوراق المالية، اذ ان هذه المؤسسات تقوم بالاحتفاظ بنوع معين من الاوراق المالية بشكل مخزون وتكون بذلك مرة مشتريه ومرة بائعه لذلك فهي هنا تلعب دور التاجر.
 - تقديم النصح والارشاد في مجال الاعمال المالية لا سيما لعملائها ومثل هذه الشركات *Mary Lynch* و *Morgan Stanly* و *Goldmen*.
4. شركات التأمين: هي شركات مالية تقوم بعملية الحصول على الاموال من خلال الحصول على اقساط التأمين المختلفة (التأمين على الحياة والصحة والممتلكات) وتجميعها واستثمارها في اوراق مالية مختلفة الاجال على ان تقوم بتغطية الخسائر التي تصيب المؤمن عليها.
5. صناديق التقاعد: تعرض العديد من الشركات الخاصة والعامة على العاملين فيها خطط تقاعدية، اذ يقوم هؤلاء بأيداع اموالهم في صناديق التقاعد لكي تستثمر في اصول مالية طويلة الاجل ويمكن بعد ان ينتهي عمر الموظف الوظيفي ان يسحب رصيده من الصندوق.
6. بيوت التصفية *Clearing house*: وتسمى أيضاً دار المقاصة حيث تقوم بعملية اجراء التسويات على العلاقات المالية بين المؤسسات المالية من حيث الالتزامات والمطلوبات والشروط وتحصل على اجور مقابل ذلك.

ثالثاً: الأهمية:

- تُمثّل هذه المؤسسات حلقة وصل مهمة بين المدخزين والمستثمرين.
- تساهم في توفير رأس المال اللازم لنمو القطاعات الاقتصادية.
- تُسهّل عمليات الدفع والتسوية في النظام المالي.

رابعاً: الوظائف الأساسية للمؤسسات المالية

1. **تجميع المدّخرات**
 - تتيح للمواطنين وأصحاب رؤوس الأموال الصغيرة إيداع أموالهم مقابل عائدٍ معيّن.
 - توفر الودائع البنكية وصناديق الاستثمار الأدوات اللازمة للحفاظ على القيمة وزيادة الثروة.
2. **الوساطة المالية**
 - تعمل كجسر يربط بين المدّخرين والمقترضين، حيث تتلقّى أموال المدّخرين وتعيد إقراضها للمؤسسات والأفراد المحتاجين للتمويل.
 - يقلل ذلك من مخاطر الإقراض المباشر، ويوزّع التكلفة والمخاطر على عددٍ من الأطراف.
3. **تيسير نظم الدفع والتسوية**
 - المؤسسات المالية مسؤولة عن تسهيل التحويلات المالية وتوفير أدوات الدفع (بطاقات، شيكات، حوالات...).
 - تسهيل العمليات التجارية المحلية والدولية عبر نظم دفع موثوقة.
4. **إدارة المخاطر**
 - تساعد في التحوّط من مخاطر معينة عبر التأمين أو تنويع الاستثمارات.
 - توفير استشارات مالية وخدمات إدارة الأصول لتقليل الخسائر المحتملة.
5. **توفير المعلومات المالية**
 - المؤسسات المالية تنشر تقارير ومؤشرات اقتصادية متنوّعة، توفر رؤية واضحة لحالة السوق.
 - تتيح فرص اتخاذ قرارات استثمارية مبنية على بيانات دقيقة.

المحور الثاني: التعريف بالمؤسسات الرقابية ووظائفها

أولاً: تعريف المؤسسات الرقابية

• المفهوم:

هي هيئات حكومية أو شبه حكومية تعمل على تنظيم ومراقبة القطاع المالي لضمان التزامه باللوائح والقوانين، وللحفاظ على سلامة واستقرار النظام المالي.

ثانياً: أهم المؤسسات الرقابية

1. البنك المركزي

- هو الجهة المسؤولة عن إصدار العملة ووضع السياسة النقدية وتنظيم عمل المصارف التجارية.
- يقوم بمراقبة معدلات التضخم وأسعار الفائدة ويضمن استقرار العملة الوطنية.

2. هيئة الأوراق المالية أو هيئة سوق المال

- تختص بتنظيم ومراقبة أسواق الأسهم والسندات، والتأكد من شفافية التداول وحماية المستثمرين.
- تفرض قوانين ولوائح تحد من التلاعب والاحتيال في الأسواق.

3. هيئات التأمين

- تشرف على أداء شركات التأمين وتنظم عملياتها لضمان حماية حقوق حاملي الوثائق التأمينية.
- تراجع سياسات التسعير وتكافؤ الفرص والممارسات العادلة في قطاع التأمين.

4. هيئات أخرى (بحسب كل دولة)

- مثل: هيئة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- هيئات معنية بحماية المستهلك المالي وغيرها.

ثالثاً: وظائف المؤسسات الرقابية

1. سنّ التشريعات واللوائح

- وضع نظم وضوابط تضمن نزاهة وتنافسية القطاع المالي.
- تحديث التشريعات بما يواكب التطور التكنولوجي والتغيرات العالمية.

2. المراقبة والتفتيش

- إجراء عمليات تفتيش دورية على المؤسسات المالية للتأكد من التزامها بالمعايير.
- تطبيق إجراءات عقابية عند رصد مخالفات أو تجاوزات.

3. حماية العملاء والمستثمرين

- ضمان توفير المعلومات والشفافية، وتحقيق العدالة بين الأطراف كافة.
- الفصل في النزاعات المالية ووضع إطار واضح لشكاوى العملاء.

4. الحفاظ على الاستقرار المالي

- التدخل عند حدوث أزمات مالية أو انهيارات في الأسواق.
- تنسيق السياسات بين الجهات المعنية لمنع حدوث أزمات نظامية. (Systemic Risk)

المحور الثالث: دور المؤسسات المالية في الاقتصاد الوطني

أولاً: العلاقة بين المؤسسات المالية والسياسة النقدية

• السياسة النقدية:

- يضعها البنك المركزي للتحكم في عرض النقد وأسعار الفائدة.
- تؤثر المؤسسات المالية مباشرة على نجاح هذه السياسة من خلال تنفيذ قرارات البنك المركزي والإسهام في توجيه السيولة.

• التأثير المتبادل:

- يمكن للبنوك من خلال عمليات الإقراض أن توسع أو تقلص الكتلة النقدية في السوق.
- في حال قرر البنك المركزي رفع أسعار الفائدة للحد من التضخم، فإن المصارف ترفع معدلات إقراضها، ما يؤثر في النمو الاقتصادي.

ثانياً: كيفية دعم المؤسسات المالية للتنمية الاقتصادية

1. توفير التمويل للمشروعات

- تمويل المشروعات الجديدة والقائمة يساعد على زيادة الإنتاج وتوليد فرص العمل.
- التمويل الموجّه للقطاعات الصناعية والزراعية والخدمية ينعكس إيجاباً على النمو الاقتصادي.

2. تجميع رأس المال

- تسهل المؤسسات المالية عملية تكوين المدخرات وإعادة توجيهها للاستثمار.
- السيولة المتوفرة تتيح للأفراد والشركات توسيع أعمالهم أو دخول قطاعات جديدة.

3. تحقيق الاستقرار المالي

- وجود قطاع مالي قوي ومنظم يقلل الاضطرابات ويعزز ثقة المستثمرين.
- يحسن فرص جذب الاستثمارات الأجنبية التي تبحث عن سوق مستقر.

4. تطوير الخدمات المالية

- التنافس يدفع المؤسسات المالية لتقديم منتجات مبتكرة (مثل الخدمات الإلكترونية والمصرفية الرقمية).
- تحسين كفاءة الخدمات المالية يرفع مستوى الشمول المالي ويعمق السوق.

ثالثاً: مساهمة المؤسسات المالية في الناتج المحلي الإجمالي والتوظيف

- إضافة إلى الناتج المحلي الإجمالي (GDP)
 - تُعد الخدمات المالية والمصرفية جزءاً أساسياً من القطاعات الخدمية التي تسهم في الاقتصاد الكلي.
 - تشكل نسبة مهمة من ناتج الخدمات في الدول المتقدمة والناشئة.
- خلق فرص العمل
 - التوسع في إنشاء المؤسسات المالية يزيد الحاجة إلى موظفين متخصصين في المحاسبة والمالية والمخاطر والموارد البشرية.
 - تُنشئ هذه المؤسسات قنوات للتشغيل غير المباشر (مثل الخدمات اللوجستية والتسويق والدعم التكنولوجي).

المحور الرابع: التعريف بالموجودات المالية

المفهوم العام

- يُقصد بالموجودات المالية (Financial Assets) كل أصلٍ أو ملكية تُمثل حقاً مالياً أو عقداً يُؤد لصاحبه تدفقات نقدية مستقبلية أو قيمة يمكن تحويلها بسهولة إلى نقد.
- تتضمن الموجودات المالية عادةً:
 - النقد وما في حكمه (الحسابات الجارية، الحسابات لدى البنوك الأخرى).
 - الاستثمارات في الأسهم والسندات والأوراق المالية المختلفة.
 - القروض الممنوحة للغير (القروض الائتمانية أو التسهيلات البنكية).
 - المشتقات المالية (المستقبلات FuturesFuturesFutures، الخيارات OptionsOptionsOptions، عقود المبادلات SwapsSwapsSwaps، إلخ).

المنظور المحاسبي

- وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية (IFRS) ، فإن الموجود المالي هو أي أصل يُمَثَّل نقدًا أو أي أداة حقوق ملكية لمنشأة أخرى، أو حقًا تعاقديًا للحصول على نقدٍ أو أصل مالي آخر، أو لتبادل أصول مالية أو خصوم مالية بشروطٍ مواتية.
- في القوائم المالية، تُظَهَر الموجودات المالية في جانب الأصول أو "الموجودات (Assets)" ، ويُعاد تقييمها دوريًا وفقًا لمعايير المحاسبة السارية، مثل IFRS 9 الذي يحدّد كيفية القياس (تكلفة مُستهلكة Amortized Cost، القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر FVOCI ، أو القيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة FVTPL).

ثانيًا: الأهمية والدور في المؤسسات المالية

1. توليد الأرباح

- تمثّل الموجودات المالية من قروض وسندات وأسهم مصدرًا للعوائد والأرباح (مثل الفوائد، وأرباح التوزيعات، والأرباح الرأسمالية).
- على سبيل المثال، القروض التي تمنحها البنوك للعملاء تُعد أبرز موجود مالي، وتحقّق عائداً عبر أسعار الفائدة.

2. إدارة السيولة

- يمكن للمؤسسة المالية تحويل بعض الموجودات المالية سريعًا إلى نقد لتلبية احتياجات السيولة الطارئة.
- تختلف درجة سيولة الموجودات المالية حسب نوعها؛ فالأوراق النقدية والموجودات شبه النقدية تكون الأكثر سيولة، بينما تكون بعض السندات طويلة الأجل أقل سيولة.

3. تنويع المخاطر

- تعتمد المؤسسات المالية على حزمة متنوعة من الموجودات (مثل أسهم، سندات، قروض لمجالات مختلفة) لتوزيع المخاطر.
- تنويع محفظة الموجودات يقلّل من تعرّض المؤسسة لانهايار أحد القطاعات أو تقلبات السوق في أصول معيّنة.

4. الدور الاقتصادي

- عندما تمنح البنوك قروضًا للمشروعات والأفراد، فإنها تموّل الأنشطة الاقتصادية والإنتاجية، وبالتالي تشارك في تنمية الاقتصاد الوطني.
- المشتقات المالية تسهم في إدارة وتحويل المخاطر (مثل مخاطر تقلب أسعار العملات والسلع).

ثالثاً: تصنيف الموجودات المالية

1. بحسب طبيعة العائد والمخاطرة

- أدوات الدخل الثابت: مثل السندات الحكومية أو سندات الشركات التي تعدّ بسعر فائدة ثابت (أو شبه ثابت). المخاطرة فيها عموماً أقل من الأسهم.
- أدوات الدخل المتغير: مثل الأسهم العادية التي ليس لها عائد ثابت، إنما يتحدّد العائد بأرباح الشركة وأداء السوق. تكون المخاطرة فيها أعلى، لكن قد تحقق عوائد أكبر.
- المشتقات المالية: أدوات تستمد قيمتها من أصل أساسي (سلعة، عملة، سهم...)، وتحمل درجة عالية من المخاطرة.

2. بحسب درجة السيولة

- أصول سريعة التحويل إلى نقد: مثل النقد في الخزينة أو حسابات البنوك والأوراق المالية قصيرة الأجل. (Treasury Bills)
- أصول متوسطة السيولة: مثل السندات طويلة الأجل أو الأسهم في أسواق مالية غير نشطة.
- أصول قليلة السيولة: قد تكون أسهم في شركات خاصة أو قروض طويلة الأجل يصعب تسيلها سريعاً.

3. بحسب فترة الاستحقاق

- قصيرة الأجل (أقل من سنة): مثل أدونات الخزينة قصيرة الأجل والودائع الجارية.
- طويلة الأجل (أكثر من سنة): مثل السندات الحكومية طويلة الأجل والقروض العقارية الممتدة لسنوات.

4. بحسب الغرض من الاقتناء وفق (IFRS 9)

- مقتناة للاحتفاظ حتى الاستحقاق (Hold to Collect)
- مقتناة للتجارة (Trading)

- مقتناة لتحصيل التدفقات النقدية والعوائد مع إمكانية البيع (Hold to Collect and Sell)

رابعاً: أبرز الأمثلة على الموجودات المالية في المؤسسات المصرفية

1. النقد والمعادل النقدي

- مثل الأرصدة لدى البنك المركزي وحسابات التسوية لدى مصارف أخرى.
- تتمتع بدرجة عالية جداً من السيولة.

2. محفظة القروض والسلفيات

- وهي الجزء الأكبر في ميزانيات معظم البنوك التجارية.
- تشمل القروض للأفراد (استهلاكية، عقارية) والشركات (تمويل رأس المال العامل، قروض استثمارية...).

3. الأوراق المالية للاستثمار

- مثل السندات الحكومية منخفضة المخاطرة أو سندات الشركات والعقود المستقبلية.
- تُعد مصدرًا من مصادر الدخل الثابت أو المتغير حسب نوع الأداة.

4. الأسهم والأوراق المالية القابلة للتداول

- يتم الاحتفاظ بها لأغراض التداول أو الاستثمار متوسط الأجل.
- قد تعود بعوائد من توزيعات الأرباح أو الأرباح الرأسمالية عند بيعها بسعر أعلى.

5. المشتقات المالية

- خيار الشراء (Call Option) ، خيار البيع (Put Option) ، عقود المبادلة (Swaps) ، عقود مستقبلية (Futures).
- الغرض منها تحوط المخاطر أو تحقيق أرباح مضاربة.

الفصل الثاني: الوساطة المالية

■ التعريف العام

عرفت الوساطة المالية على انها عملية نقل الأموال من أصحاب الفائض إلى أولئك الذين يحتاجون إلى الأموال أصحاب العجز، أو هي العملية التي تقوم بها هيئات مالية متخصصة تسمح بتحويل علاقة التمويل المباشر بين المقرضين والمقترضين الى علاقة غير مباشرة فهي تخلق قناة جديدة تمر عبرها الأموال من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي .

- **والوسيط المالي:** هو الكيان الوسيط بين أصحاب الفائض وأصحاب العجز في الأسواق المالية، أو هو ذلك الشخص المرخص الذي يشتري ويبيع الأوراق المالية له أو لعملائه ، وشركات الوساطة المالية هي مؤسسات مالية تمتلك رأس مال ضخم وتقوم بدور الوسيط بين المتداولين أو المضاربين من جهة وبين مزودي السيولة والبنوك من جهة اخرى يُطلق على المؤسسة التي تقوم بدور الوسيط مصطلح “الوسيط المالي (Financial Intermediary) ”، وتشمل البنوك التجارية، وشركات التمويل، وشركات الوساطة في البورصة، وصناديق الاستثمار المشتركة، وغيرها.

■ الأهمية

1. تجميع المدّخرات: تسهّل هذه المؤسسات تحويل المدّخرات الصغيرة إلى رؤوس أموال كبيرة يمكن توظيفها في مشروعات مختلفة.
2. توزيع المخاطر: يُصبح من الأسهل توزيع مخاطر الإقراض والاستثمار على قاعدة واسعة من المدّخرين والمقترضين، بدلاً من ارتباطها بفرد واحد أو مؤسسة واحدة.
3. تخفيض تكاليف المعاملات: تقلّل مؤسسات الوساطة المالية تكاليف البحث وتكاليف التعاقد مقارنةً بما لو حاول الأفراد التعامل ماليًا بشكل مباشر بين بعضهم البعض.
4. تنويع الأدوات المالية: تساهم في توفير منتجات مالية متنوعة، مثل الأسهم والسندات وصناديق الاستثمار، ما يوسّع خيارات الأفراد والمؤسسات.

■ أشكال الوساطة المالية

1. وساطة مصرفية: البنوك بمختلف أنواعها (تجارية، إسلامية)...
2. وساطة استثمارية: شركات إدارة المحافظ المالية، وشركات الوساطة في الأسواق المالية
3. وساطة في التأمين: شركات الوساطة التأمينية التي تعمل بين شركات التأمين والعملاء

4. شركات التمويل والمرابحة: تتيح وسائل تمويلية لمختلف القطاعات والأفراد

■ دور مؤسسات الوساطة المالية في الاقتصاد

1. تسهيل الاستثمار والادخار

• الاستثمار: عندما يرغب الفرد أو الشركة في استثمار أموالهم، قد لا تكون لديهم المعرفة الكافية أو القدرة على إدارة الاستثمار. هنا يأتي دور مؤسسات الوساطة لتوجيه هذه الأموال نحو قنوات استثمارية ذات عائد مناسب.

• الادخار: توفر مؤسسات الوساطة أدوات ادخارية تناسب شرائح مختلفة من المجتمع (حسابات توفير، شهادات إيداع، صناديق ادخار)، مما يشجع الأفراد على الادخار بدلاً من الاحتفاظ بالأموال معطلة.

2. توجيه رؤوس الأموال نحو القطاعات الإنتاجية

• دعم القطاعات الاقتصادية: عندما تقوم المؤسسات المالية بتوفير التمويل للقطاع الزراعي أو الصناعي أو العقاري أو الخدمي، فإن ذلك يعزز قدرة هذه القطاعات على التوسع وزيادة الإنتاج.

• تحقيق الاستقرار المالي: تساعد الوساطة المالية على توجيه الأموال إلى الاستخدامات الأمثل من حيث الكفاءة والجدوى الاقتصادية، مما يساهم في تقليص نسب البطالة وزيادة معدلات النمو.

■ التطورات الحديثة في الوساطة المالية (FinTech)

• التكنولوجيا المالية (FinTech): شهدت مؤسسات الوساطة تطورات كبيرة بفعل التكنولوجيا، مثل:

○ المنصات الرقمية (Platforms) التي تصل الممولين بالمستثمرين مباشرة. (Crowdfunding)

○ المحافظ الإلكترونية وتطبيقات الهاتف المحمول التي تتيح إدارة الأموال والاستثمارات عن بعد.

• خفض التكاليف وتوسيع الشمول المالي: بفضل التكنولوجيا، أصبح بإمكان شرائح أوسع من المجتمع الوصول إلى الخدمات المالية بسهولة أكبر وبتكلفة أقل.

■ أمثلة واقعية على مؤسسات الوساطة المالية

1. البنوك التجارية

○ تلقي الودائع من الأفراد والشركات وتوفر حسابات جارية وتوفير قروض.

○ الوسيط الأهم في معظم الدول في دفع وتمويل الاقتصاد.

2. شركات الوساطة في سوق الأسهم

○ تقدم خدمات بيع وشراء الأسهم والسندات والأوراق المالية نيابةً عن العملاء.

○ توفر تحليلات واستشارات استثمارية.

3. شركات إدارة المحافظ وصناديق الاستثمار

○ يجمع الصندوق الاستثماري أموال المساهمين لاستثمارها في مجموعة متنوعة من الأدوات (أسهم، سندات، عقارات...).

○ يهدف إلى تنويع المخاطر وتحقيق عوائد أفضل للمستثمرين.

4. شركات التمويل الأصغر (Microfinance)

○ تركز على تقديم قروض صغيرة لأصحاب المشاريع الصغيرة ورواد الأعمال ذوي الدخل المحدود الذين لا يمكنهم الحصول على تمويل من البنوك التقليدية.

○ تسهم في التنمية المجتمعية ومكافحة الفقر.

5. شركات FinTech

○ تجمع بين التقنية والخدمات المالية (مثل الدفع الإلكتروني، التمويل الجماعي، الإقراض الرقمي...).

○ تساعد في إيصال الخدمات المالية إلى المناطق الريفية أو الشريحة غير المصرفية.

■ أبرز التحديات والاتجاهات الحديثة في مجال الوساطة المالية

- التحديات

1. المخاطر النظامية

○ يزداد ترابط المؤسسات المالية، ما قد يؤدي إلى انتقال سريع للأزمات المالية (كما حدث في الأزمة المالية العالمية 2008).

○ يتطلب ذلك رقابة محكمة من الجهات الرسمية وضوابط "باستمرار" لتفادي الانهيارات.

2. التنظيم والحوكمة

○ تطور الأسواق المالية يتطلب تحديث القوانين واللوائح بشكل مستمر.

○ الالتزام بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يضع ضغوطًا إضافية على المؤسسات.

3. التنافسية الشديدة

- دخول لاعبين جدد في السوق (خاصة شركات التكنولوجيا المالية) يرفع حدة التنافس، ويجبر المؤسسات التقليدية على تحسين خدماتها.

4. التغييرات التكنولوجية

- يتطلب الأمر استثمارات كبيرة في البنية التحتية الرقمية وأمن المعلومات.
- هناك مخاوف مرتبطة بخصوصية البيانات وضمان الأمن السيبراني.(Cybersecurity)

- الاتجاهات الحديثة

1. الرقمنة الكاملة للخدمات

- التحوّل من الفروع التقليدية إلى المنصات الإلكترونية والتطبيقات المصرفية عبر الهاتف.
- بوابات إلكترونية تتيح التداول وإدارة المحافظ المالية في أي وقت.

2. الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات

- استخدام الخوارزميات الذكية في تقييم الجدارة الائتمانية، والكشف المبكر عن عمليات الاحتيال، وتخصيص المنتجات للعميل المناسب.
- أتمتة العمليات الداخلية لتقليل الأخطاء وزيادة السرعة.

3. التمويل الجماعي(Crowdfunding)

- منصات تربط الممولين رواد الأعمال مباشرةً.
- تقليل البيروقراطية وفتح فرص استثمارية جديدة للمشروعات الصغيرة والمبتكرة.

4. التوجّه نحو الشمول المالي

- توفير خدمات مالية لمحدودي الدخل والمناطق النائية من خلال التكنولوجيا.
- دعم النمو العادل وضمان استفادة كل شرائح المجتمع من الفرص الاستثمارية.

الفصل الثالث: البنك المركزي Central Bank

هو مؤسسة نقدية حكومية تهيمن على النظام النقدي والمصرفي في البلد، ويقع على عاتقها مسؤولية اصدار العملة ومراقبة الجهاز المصرفي، وتوجيه الائتمان لزيادة النمو الاقتصادي والمحافظة على الاستقرار النقدي عن طريق توفير الكميات النقدية المناسبة داخل الاقتصاد وربطها بحاجات النشاط الاقتصادي .

يحتل البنك المركزي مركز الاصدار في الجهاز المصرفي ولديه القدرة على تحويل الاصول الحقيقية الى اصول نقدية وذلك عن طريق قيامه باصدار العملة الوطنية مقابل احتياطاته من الذهب أو عن طريق بيع الذهب في الاسواق العالمية، كذلك بالعكس لديه القدرة على تحويل الاصول النقدية الى اصول حقيقية عن طريق شراء الذهب من الاسواق العالمية .

ويعمل على خلق وتسعير النقود وذلك عن طريق الاصدار النقدي (الخلق المباشر) أو عن طريق منح التسهيلات والقروض للبنوك (الخلق غير المباشر) .

فالبنك المركزي يتولى أمر السياسة الائتمانية والمصرفية والنقدية في الدولة ويشرف على تنفيذها، ويقتصر في تعامله مع الحكومات والبنوك ولا يتعامل مع الجمهور .

البنك المركزي هو مؤسسة نقدية عامة تحتل مركز الاصدار في الجهاز المصرفي وهو الهيئة التي تتولى إصدار (البنكنوت) وهي اوراق مصرفية رسمية مطبوعة يتعامل بها الناس بدلا من المسكوكات النقدية .

- البنكنوت Banknote : هي أوراق العملة الوطنية التي يصدرها البنك المركزي بفئاتها المختلفة، والصينيون أول من اخترعها .

نشأة البنوك المركزية :

يمكن القول في هذا الصدد ان البنك السويدي Riks Bank الذي تأسس سنة 1665، وبنك انكلترا Bank Of England الذي تأسس سنة 1694 يعدان من أوائل بنوك الاصدار في العالم كما يرجع لهما الفضل في تطوير فن الصيرفة المركزية، وبعد ذلك توالى إنشاء البنوك المركزية حيث اسس بنك فرنسا عام 1800 وبنك هولندا 1814، والبنك الوطني النمساوي 1817 والبنك الوطني البلجيكي 1850، وبنك روسيا 1860 وبنك المانيا 1875، وبنك اليابان 1882 .

خصائص البنك المركزي :

1. مؤسسة نقدية عامة (تمتلك الدولة كامل رأسماله وتشرف عليه وتتولى إدارته) .
2. مؤسسة نقدية وحيدة (لانه البنك الوحيد الذي له سلطة الاصدار النقدي الجديد، حيث يوجد في كل بلد بنك مركزي واحد باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية، حيث يوجد فيها (12) مؤسسة للاصدار النقدي خاضعة لسلطة نقدية مركزية ممثلة بالنظام الاحتياطي الفدرالي Federal Reserve System الذي انشئ سنة 1913 إذ يحدد السياسة النقدية للبلد، والتي تلتزم بتنفيذها جميع بنوك الاصدار .
3. يقوم بخلق النقود بشكل مباشر عن طريق الاصدار النقدي .

4. يتعامل مع الحكومات والمصارف ولا يتعامل مع الجمهور .
5. البنوك المركزية لا تستهدف الربح وانما الحفاظ على سلامة النظام الاقتصادي واستقرار الجهاز المصرفي وإستقرار أسعار العملة الوطنية وتوازنها .
6. تدبير البنوك المركزية النظام الائتماني، كذلك تقرر سعر الفائدة (الأساسية) التي هي أسعار الفائدة على سندات الدولة مثل حوالات الخزينة أو أسعار الفائدة على قروض البنك قصيرة الأمد إلى المصارف أو القروض المتبادلة بين المصارف .

وظائف البنك المركزي :

1. بنك الاصدار : وهو البنك الوحيد بالدولة الذي يمتلك سلطة الاصدار النقدي الجديد وإستبدالها وإتلاف العملة المتضررة والتالفة .
2. بنك الحكومة ومستشارها المالي : من خلال توفير العملة الوطنية بالكميات المناسبة للحكومة، ومنح القروض قصيرة الاجل للحكومة لمواجهة العجز في الميزانية، تقديم القروض متوسطة وطويلة الاجل الى الحكومة عن طريق اصدار السندات الحكومية، ادارة الدين الحكومي العام الداخلي والخارجي نيابة عن الحكومة، ادارة الاحتياطات النقدية والمالية الحكومية، تقديم المشورة المالية والمصرفية للحكومة .
3. بنك البنوك والملجأ الأخير للإقراض : ان هناك علاقة خاصة بين البنك المركزي والمصارف الاخرى، اذ ان البنك المركزي يتربع على قمة النظام المصرفي وهو الذي يشرف على هذه المصارف ويسيطر عليها ويتخذ الاجراءات الضرورية للمحافظة على سلامة الجهاز المصرفي. وبالمقابل فانه يقدم خدمات متعددة للمصارف ويساعدها في أوقات الأزمات ويقدم لها المشورة والنصح عندما تكون هناك حاجة لذلك .
4. إدارة السياسة النقدية باستخدام أدوات السياسة النقدية :

أولا : الأدوات المباشرة : التي يمكن البنك المركزي بواسطتها من التحكم مباشرة في عرض النقود وتتألف من :

- تحديد سقف الائتمان .
 - تحديد أسعار الفائدة الممنوحة والمتقاضاه في المصارف التجارية .
 - الاقتناع الأدبي: توجيه النصائح والتحذيرات للبنوك التجارية للامتناع عن قبول أوراق معينة .
- ثانيا: الأدوات غير المباشرة :** التي يمكن البنك المركزي بواسطتها من التحكم بصورة غير مباشرة في عرض النقود وتتألف من :
- عمليات السوق المفتوحة: بيع وشراء السندات الحكومية للتأثير في حجم النقود المتداولة وعرض النقود في الاقتصاد .
 - الاحتياطي القانوني: نسبة معينة من الودائع تحتفظ بها المصارف التجارية كاحتياطي قانوني لا يجوز التصرف بها .
 - سعر الخصم: وهو مبلغ يفتتح مباشرة من القروض الممنوحة من قبل البنك المركزي للمصارف التجارية.

البنوك التجارية : Commercial Banks

تعد البنوك التجارية أحد أهم وأقدم المؤسسات المالية الوسيطة، وظيفتها الأساسية قبول الودائع الجارية والتوفير ولأجل من الأفراد والمشروعات والإدارات العامة، وإعادة إستخدامها لحسابها الخاص في منح الائتمان والخصم وبقية العمليات المالية للوحدات الاقتصادية غير المصرفية، سبب تسميتها بالبنوك (التجارية) لأنها كانت تقدم قروضا قصيرة الأجل للتجار في بداية تأسيسها، إضافة الى أن أهم مواردها من الودائع الجارية حيث تقوم بإعادة إقراضها فهي تتاجر بهذه الأموال .

ان البنوك التجارية تقبل تقبل جميع انواع الودائع، وبالتالي فهي تتيح للمدخرين فرص متنوعة لاستثمار مدخراتهم، كذلك تقوم بتقديم خدماتها المصرفية لجميع الزبائن وجميع القطاعات وبحرية تامة، وتمنح انواع مختلفة من القروض سواء قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل .

خصائص البنوك التجارية مقارنة بالبنوك المركزية :

1. تتأثر البنوك التجارية برقابة البنك المركزي .
2. تتعدد البنوك التجارية والبنك المركزي واحد .
3. الهدف الأساسي للبنوك التجارية هو الحصول على أكبر قدر ممكن من الربح بينما البنك المركزي له أهداف رئيسية أخرى غير الربح .
4. البنوك التجارية تتعامل مع الجمهور أفرادا ومؤسسات والبنك المركزي يقتصر في تعامله على الحكومة والبنوك ولا يتعامل مع الجمهور .
5. تختلف النقود المصرفية (النقود الائتمانية أو نقود الودائع) التي تخلقها البنوك التجارية عن النقود القانونية التي تخلقها البنوك المركزية .

الفرق بين النقود المصرفية والنقود القانونية :

1	النقود المصرفية تصدرها البنوك التجارية	بينما	النقود القانونية يصدرها البنك المركزي
2	النقود المصرفية إبرائية غير نهائية	بينما	النقود القانونية نهائية بقوة التشريع
3	النقود المصرفية تخاطب القطاع الاقتصادي	بينما	النقود القانونية تخاطب جميع القطاعات


❖ أهمية وخطورة وظيفة خلق النقود : الأهمية تقليل الحاجة للنقود القانونية، ويدل على تطور النشاط المصرفي في الدولة حيث ان الدول المتقدمة تتعامل بالائتمان اكثر من تعاملها بالنقود القانونية، ويعكس ثقة الجمهور بالبنوك،

الخطورة تسبب نقص بالسيولة لعدم وجود ما يقابلها من ودائع .


البنوك التجارية وخلق النقود :

تعتبر الودائع الجارية جزء من عرض النقود بل انها تشكل الجزء الأعظم منه في الدول المتقدمة الصناعية، فان أي زيادة في الودائع الجارية تحدث إضافة إلى الكمية الإجمالية المعروضة من النقد مع بقاء الأشياء الأخرى على حالها،

❖ معنى ذلك ان المصارف التجارية لها دور مهم في التأثير المباشر على عرض النقد .
عرض النقود = النقود القانونية (يصدرها البنك المركزي) + الودائع الجارية (تخلقها البنوك التجارية) .
نشاط البنوك التجارية يؤدي الى السيطرة على كمية النقود القانونية المصدرة وزيادة المعاملات الائتمانية وارتفاع النشاط الاقتصادي والتبادل التجاري بدون حدوث تضخم .



بينما تخلف البنوك التجارية يؤدي الى عدم السيطرة على كمية النقود القانونية المصدرة وقلة المعاملات الائتمانية وزيادة المعاملات النقدية فيحدث التضخم .



- الفوائد الدائنة على التسهيلات الائتمانية .
- العمولات الدائنة التي تتقاضاها البنوك مقابل خدماتها التي تقدمها للآخرين .
- عوائد العملة الاجنبية أي الارباح المتحققة من الفرق بين سعري البيع والشراء .
- عوائد الاستثمار في الاوراق المالية، وعوائد خصم الكمبيالات .

اما فيما يتعلق بتكاليف المصرف فانها تشتمل على الآتي :

- الفوائد المدينة على الودائع التي يقوم البنك بدفعها .
- العمولات المدينة التي يدفعها البنك الى المؤسسات المالية الاخرى مقابل تقديمها خدمات للبنك ذاته .
- المصاريف الادارية والعمومية .

2. السيولة : سيولة أي موجود من الموجودات تعني مدى سهولة تحويله الى نقد بأقصى سرعة ممكنة وبأقل الخسائر، وبناء عليه فان البضاعة اكثر سيولة من العقارات، والذمم المدينة اكثر سيولة من البضاعة . اما السيولة في البنوك فتعني قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مواجهة طلبات سحب المودعين، ومقابلة طلبات الائتمان واية طلبات او حاجات مالية اخرى .

3. الأمان : إن مايدفع الجمهور الى التعامل مع الجهاز المصرفي وإيداع اموالهم فيه بالمقام الأول هو الأمان الذي يشعرون به والاطمئنان الى انهم اودعوا أموالهم في أيد أمينة، ولذلك فان فقدان الامان يعني ابتعاد الجمهور عن التعامل مع البنوك وبالتالي توقفها. فالامان إذن عامل أساسي في وجود البنوك أصلا. في ضوء ماتقدم يبدو ان هناك تعارض واضح بين الأهداف الثلاثة السابقة، وهو ما يمثل مشكلة الادارة المصرفية، فتحقيق الهدف الاول بدرجة عالية يعني تخفيض درجة تحقيق الهدف الثاني والثالث والعكس بالعكس، فاذا ماحاول البنك ان يحقق السيولة والامان بدرجة عالية فانه يكون على حساب درجة الربحية التي يسعى الى تحقيقها .

أصحاب البنك يسعون إلى تعظيم الربح، أما السيولة والامان فيستهدفهما المودعون، ولذلك فإن أغلب عمل الادارات المصرفية هو محاولة التوفيق بين هذه الاهداف الثلاثة، من خلال المحافظة على التوازن بينهما والعمل على الحصول على اكبر مقدار من الارباح والمحافظة على أفضل سيولة ممكنة وأعلى أمان ممكن . وذلك بحد ذاته مشكلة لاتنتهي .

الميزانية العمومية للبنوك التجارية: Balance Sheets

تتضمن الميزانية العمومية لأي مصرف تجاري من جانبيين، الجانب الأيمن منها يمثل الموجودات (أو استخدامات أموال المصرف)، والجانب الأيسر منها يمثل المطلوبات (أو مصادر أموال المصرف)

وتظهر مكونات الموجودات (الأصول) في الميزانية العمومية متسلسلة حسب سيولتها، فتظهر الأصول الأشد سيولة (أرصدة نقدية سائلة) في مقدمة الموجودات، تليها الأقل سيولة ثم الأقل وهكذا، أما مكونات المطلوبات (الخصوم) فإنها تنظم حسب كلفتها وحجمها، فتظهر الودائع في البدء فالأصول المقترضة ثم رأس المال الممتلك.

الموجودات (أوجه الاستخدام) = المطلوبات (حقوق الدائنين) + حقوق الملكية (حقوق المالكين)

TABLE 11-1 Balance Sheet (all U.S. commercial banks, in billions of dollars)

Assets		
Total cash assets		\$ 999.9
U.S. government securities	\$1,389.5	
Federal funds and repurchase agreements . . .	421.3	
Other	<u>1,510.1</u>	
Investment securities		3,320.9
Commercial and industrial	\$1,111.9	
Real estate	3,712.8	
Individual	1,275.9	
All other	<u>522.6</u>	
Less: Reserve for loan losses		237.0
Unearned income		<u>2.7</u>
Total loans		6,383.5
Other assets		<u>1,264.7</u>
Total assets		11,969.0
Liabilities and Equity		
Transaction accounts	\$ 861.5	
Nontransaction accounts	<u>7,381.1</u>	
Total deposits		\$ 8,242.6
Borrowings		2,061.6
Other liabilities		<u>300.5</u>
Total liabilities		\$10,604.7
Equity		\$ 1,364.3

اجمالي الموجودات النقدية: Total cash assets

الموجودات التي تتكون من النقد والعناصر القابلة للتحويل بسهولة إلى نقد (مثل الأوراق المالية القابلة للتداول أو التأمين على الحياة).

الأوراق المالية الحكومية الأمريكية: U.S. government securities

تصدر وزارة الخزانة الأمريكية عدة أنواع من أوراق الخزانة القابلة للتسويق مثل: أدونات الخزانة، وسندات الخزانة.

الأموال الفيدرالية واتفاقيات إعادة الشراء: Federal funds and repurchase agreements

الأموال الفيدرالية هي احتياطات محتفظ بها في حساب البنك الاحتياطي الفيدرالي للبنك. اما اتفاقية إعادة الشراء (الريبو) هي معاملة يقوم فيها المقرض بإقراض ضمان مؤقت للمقرض مقابل النقود مع اتفاق على إعادة شرائه في المستقبل بسعر محدد مسبقاً. ولا يتم تغيير ملكية الورقة المالية في معاملة الريبو.

الأوراق المالية الاستثمارية: Investment securities

هي فئة من الأوراق المالية - الموجودات المالية القابلة للتداول مثل الأسهم أو أدوات الدخل الثابت - التي يتم شراؤها بغرض الاحتفاظ بها للاستثمار.

القروض التجارية والصناعية: Commercial and industrial

الإقراض التجاري والصناعي (قروض C&I) على المستوى الإقليمي وفوق الإقليمي، توفر هذه القروض للشركات الأموال التي يمكن استخدامها لرأس المال العامل أو لتمويل النفقات الرأسمالية مثل شراء الآلات.

قروض عقارية: Real estate Loans

القروض العقاري يعني أي التزام دين يتم ضمانه بشكل مباشر أو غير مباشر برهن عقاري أو سند أمانة، ويتم ضمانه كقروض رهن عقاري.

قروض شخصية: Individual

القروض هو مبلغ من المال يقترضه فرد أو أكثر أو شركة من البنوك أو المؤسسات المالية الأخرى لإدارة الأحداث المخططة أو غير المخطط لها ماليًا. وبذلك، يتكبد المقرض دينًا، ويجب عليه سداه مع الفائدة خلال فترة زمنية معينة.

احتياطي خسائر القروض: Reserve for loan losses

توفر احتياطات خسائر القروض تغطية جزئية للمخاطر للمقرضين، مما يعني أن الاحتياطي سيغطي مبلغًا محددًا مسبقًا من خسائر القروض بما يصل إلى 10% من إجمالي أصل محفظة القروض.

دخل غير مكتسب: Unearned income

لا يتم الحصول على الدخل غير المكتسب من خلال العمل أو الأنشطة التجارية. تشمل أمثلة الدخل غير المكتسب أموال الميراث والفوائد أو أرباح الأسهم المكتسبة من الاستثمارات.

إجمالي القروض: Total loans

يعني المبلغ الإجمالي للقروض المستحقة في تاريخ انتهاء الالتزام. أو هو أصل القرض مطروحاً منه تلك النقاط والرسوم المضمنة في المبلغ الأصلي للقرض. بالنسبة للقروض المفتوحة.

موجودات أخرى: Other assets

تشمل جميع حسابات موجودات الميزانية العمومية التي لم يتم تغطيتها بشكل محدد في مجالات أخرى من النشاط الإشرافي. في كثير من الأحيان، قد تكون هذه الحسابات ضئيلة للغاية في الوضع المالي العام للبنك.

اجمالي الموجودات: Total assets

تشير موجودات البنك إلى الأشياء التي يملكها البنك والتي تساعد على جلب القيمة، والتي تكون بشكل عام أكثر تحديداً للموجودات والفوائد المتعلقة بالمال. يمكن أن تتمثل موجودات البنك بالاستثمارات إضافة للموجودات المادية والقروض.

المطلوبات وحقوق الملكية: Liabilities and Equity

تعتبر حقوق الملكية نوعاً من المطلوبات، لأنها تمثل الأموال المستحقة على الشركة للمساهمين/المالكين. في الميزانية العمومية، حقوق الملكية = إجمالي الأصول - إجمالي المطلوبات. أهم عنصرين في حقوق الملكية هما: رأس المال المدفوع: المبلغ بالدولار الذي دفعه المساهمون/المالكون عند طرح السهم لأول مرة.

حسابات المعاملات: Transaction accounts

مجموع الودائع تحت الطلب التي لا تحمل فائدة والحسابات الجارية التي تحمل فائدة.

حسابات غير المعاملات: Nontransaction accounts

هي الحسابات الصغيرة غير المتعلقة بالمعاملات، والتي تشمل حسابات التوفير في دفتر الحسابات الجاري والودائع لأجل بالتجزئة.

إجمالي الودائع: Total deposits

وهي أهم مصادر التمويل للمصرف التجاري وتشير إجمالي الودائع إلى إجمالي مبلغ الودائع التي تحتفظ بها المؤسسات المالية (من المودعين). وهو مجموع الودائع الادخارية، والودائع تحت الطلب، وشهادات الإيداع لأجل، وشهادات الإيداع القابلة للتداول طويلة الأجل، وحسابات أمر السحب القابلة للتداول (NOW).

أنواع الودائع:

أ- الودائع الجارية: Current Deposits

يطلق على الودائع الجارية الودائع تحت الطلب، وهي عبارة عن اتفاق بين المصرف والذبون، يودع بموجبه الذبون مبلغاً من النقود لدى المصرف، على أن يكون له الحق في سحبه في أي وقت يشاء ودون إخطار سابق منه،

وتعد سائلة تماما وهي تماثل النقود بالنسبة لصاحب الحساب، اذ انه يستطيع السحب من حسابه متى شاء دون قيد أو شرط في الظروف الاعتيادية، وتتميز الودائع الجارية عن ودائع التوفير والودائع لأجل بحركتها الكبيرة بالزيادة والنقصان وبانعدام الفائدة عليها.

ب- الودائع لأجل (الثابتة): Fixed Deposits

تمثل الودائع لأجل اتفاق بين المصرف والذبون، يودع الأخير بموجبه مبلغا من النقود لدى المصرف لا يجوز له سحبه أو سحب جزء منه قبل تاريخ متفق عليه، وفي مقابل ذلك يحصل المودع على فائدة بصفة دورية أو يحصل عليها في نهاية مدة الإيداع. وعادة ما يشترط في الودائع لأجل ألا يقل المبلغ المودع عن قدر معين. وقد يتدرج معدل الفائدة في التصاعد كلما زاد المبلغ المودع أو كلما طالت فترة الإيداع.

ت- ودائع التوفير (Saving Accounts)

تمثل ودائع التوفير اتفاق بين المصرف والذبون، يودع بموجبه الذبون مبلغا من النقود لدى المصرف مقابل الحصول على فائدة، على أن يكون للذبون الحق في السحب من الوديعة في أي وقت يشاء دون اخطار سابق منه، وتضع معظم التشريعات حد أقصى للمبلغ الذي يمكن للمودع سحبه في الشهر، وذلك حماية للمصرف من التعرض لمخاطر العسر المالي، إلا إن المصارف عادة ما تتجاوز عن تطبيق هذا المبدأ رغبة في تشجيع الادخار، وتنمية الموارد المالية للمصرف، ويحمل صاحب وديعة التوفير دفتر تسجل فيه المبالغ المودعة والمبالغ المسحوبة والفائدة المستحقة والرصيد وتحسب الفائدة على اقل رصيد شهري للحساب.

القروض: Borrowings

الاقتراض هو حيازة مؤقتة للمال بقصد سداد المبلغ المقترض. ومن الناحية المالية، إذا اقترضت مالا، فإنك تتحمل دينًا على المُقرض، وهذا الدين يحتوي على أصل المبلغ بالإضافة إلى الفائدة

مطلوبات أخرى: Other liabilities

تشمل "المطلوبات الأخرى" جميع حسابات التزامات الميزانية العمومية التي لم يتم تغطيتها على وجه التحديد في مجالات أخرى من النشاط الإشرافي. وفي كثير من الأحيان قد تكون غير ذات أهمية بالنسبة للوضع المالي العام للبنك.

اجمالي المطلوبات: Total liabilities

هي الديون المجمعة التي يدين بها الفرد أو الشركة. يتم تقسيمها بشكل عام إلى ثلاث فئات: المطلوبات قصيرة الأجل، وطويلة الأجل، وغيرها من المطلوبات. وفي الميزانية العمومية، يجب أن يساوي إجمالي المطلوبات بالإضافة إلى حقوق الملكية إجمالي الموجودات.

حقوق الملكية: Equity

حقوق الملكية هي مقدار المال الذي وضعه مالك البنك فيه أو يمتلكه في الميزانية العمومية للبنك، وان مقدار حقوق الملكية التي يمتلكها البنك يوضح الفرق بين مطلوباته وموجوداته.

خصائص الميزانية العمومية:

- 1- ان بنود الميزانية تمثل المركز المالي للمصرف في نقطة زمنية محددة تتمثل في نهاية الفترة او السنة المالية للمصرف او اللحظة التي اعدت فيها.
- 2- انها بيان مالي متوازن يكون مجموع الموجودات فيه مساويا لمجموع المطلوبات وحقوق المالكين.
- 3- ان استخدام احد الموجودات لشراء موجود اخر سيؤدي الى تغيير تركيب الموجودات ولكنه لا يؤدي الى تغيير مجموعها ولا قيمة رأس المال.
- 4- عند شراء موجود بقرض مستلم فان ذلك يؤدي الى زيادة مجموع الموجودات ومجموع المطلوبات بنفس المقدار مع بقاء رأس المال بلا تغيير.
- 5- عند تسديد القرض المستلم بأي موجود فان ذلك يؤدي الى تخفيض مجموع الموجودات والمطلوبات بنفس المقدار مع بقاء رأس المال بلا تغيير.
- 6- إن أية معاملة يقوم بها المصرف التجاري يجب أن تقيد قيدها مزدوجاً مرة في جانب الموجودات ومرة في جانب المطلوبات، فلو أن المصرف اشترى موجوداً من الموجودات، فإن المصرف يكون مديناً بقيمة الموجود في جانب المطلوبات لصاحب الموجود، ودائناً بقيمته في جانب الموجودات، فهو عندما يحصل على موجودات إضافية، فإنه يخلق في الوقت ذاته ديوناً على نفسه بنفس القيمة، وبفس المنطق عندما يبيع أو يخفض موجوداً من موجوداته فإنه يتحرر من دين من الديون عليه بنفس القيمة أيضاً، فالتغيير الذي يطرأ على قيمة الموجودات يقابله بالضرورة تغيير مماثل في قيمة المطلوبات، ويترتب على ذلك إن جانب الموجودات في الميزانية يعادل دائماً جانب المطلوبات، فهناك مساواة بين مجموع الموجودات ومجموع المطلوبات .
- 7- استناداً إلى ما تقدم تقوم الميزانية العمومية للمصرف التجاري على المعادلة الأساسية الآتية: **الموجودات = المطلوبات**

البنوك المتخصصة :

هي البنوك التي تتخصص في تنمية أحد القطاعات الاقتصادية القومية ولا تمارس نشاط البنوك التجارية.

أوهي البنوك التي تعمل في تمويل مشروعات إقتصادية صناعية أو زراعية أو تجارية وذلك تبعاً لتخصص البنك.

أوهي تلك البنوك التي تقوم بالعمليات المصرفية التي تخدم نوعاً محدداً من النشاط الاقتصادي مثل النشاط الصناعي أو الزراعي أو العقاري وذلك وفقاً للقرارات الصادرة بتأسيسها والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب من بين أوجه نشاطاتها الرئيسية .

كما تعرف أيضاً بأنها نوع من أنواع المؤسسات المصرفية الوسيطة تتخصص في تمويل قطاعات اقتصادية معينة ،

ويتبين من التعاريف اعلاه ان المصارف المتخصصة تتصف بخصائص معينة اهمها ما يأتي :

- انها تعتبر مؤسسات غير ودائعية , أي ان المصارف المتخصصة لا تعتمد في مواردها المالية على إيداعات الافراد كما هو الحال بالنسبة للمصارف التجارية , وانما تعتمد على رأس مالها وما تصدره من سندات .
 - ارتباط نشاطها برأس مالها , أي ان المصارف المتخصصة لا تستطيع التوسع في انشطتها المختلفة , الا في حدود مواردها المالية فهي ليست كالمصارف التجارية يمكنها استثمار اموال الزبائن .
 - معظم القروض التي تمنحها تكون بأجل طويلة نسبيا , حيث تقوم اغلب المصارف المتخصصة , بتوظيف مواردها في قروض طويلة الاجل , وذلك عكس ما هو متبع في المصارف التجارية التي يحكمها في هذا الصدد آجال الاموال التي اودعها الزبائن .
 - التخصص في تمويل نشاط اقتصادي معين , فالمصارف المتخصصة وكما هو واضح من تسميتها تخصص في تمويل أنشطة معينة , حيث نجد المصارف الصناعية تتولى مهمة تمويل القطاع الصناعي , والمصارف الزراعية , تخصص في تمويل القطاع الزراعي , والمصارف العقارية تخصص في تمويل قطاع البناء والاسكان والمرافق أو المساهمة فيها .
 - غالبا ما يكون تركيزها على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية , ولا يكون الربح هدفا اساسيا لها, ولذلك فانها تكون مملوكة من قبل الدولة في اغلب الاحيان.
- الهدف الرئيسي الذي انشأت من أجله هو دعم مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتمويل المشروعات ذات المنافع العامة . لاتعمل البنوك المتخصصة على أساس تحقيق الارباح التجارية وانما على أساس تحقيق الارباح الاقتصادية والاجتماعية الهادفة الى تنمية المجتمع بالدرجة الاولى .

خصائص البنوك المتخصصة :

1. إنها تعتبر مؤسسات غير ودائعية، اي انها لاتعتمد في مواردها المالية على إيداعات الافراد كما في البنوك التجارية، وانما على رأس مالها وما تصدره من سندات .
2. إرتباط نشاطها برأس مالها، أي انها لاتستطيع التوسع في أنشطتها المختلفة، إلا في حدود مواردها المالية فهي ليست كالبنوك التجارية يمكنها استثمار اموال الزبائن .
3. معظم القروض التي تمنحها تكون بأجل طويلة نسبيا .
4. التخصص في تمويل نشاط اقتصادي معين، حيث نجد البنوك الصناعية تتولى مهمة تمويل القطاع الصناعي، والبنوك الزراعية تختص في تمويل القطاع الزراعي وهكذا بالنسبة لباقي الأنواع .
5. غالبا ما يكون تركيزها على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولا يكون الربح هدفا أساسيا لها، ولذلك فانها تكون مملوكة من قبل الدولة في أغلب الاحيان .
6. ان البنوك المتخصصة تعتمد على مواردها الذاتية في خلق الائتمان حيث يكون اعتمادها الاساسي على رأس مالها واحتياطياتها ومخصصاتها بالاضافة الى بعض الموارد الاخرى كالاقتراض من البنك المركزي والحكومة كذلك الاقتراض من البنوك التجارية ومؤسسات التمويل الاخرى .

أنواع البنوك المتخصصة :

- **البنوك الصناعية :** تهدف بصفة خاصة إلى تقديم العديد من التسهيلات المباشرة و غير المباشرة إلى المؤسسات الصناعية لفترات متوسطة أو طويلة الأجل. كما تسهم في إنشاء الشركات الصناعية، وتقوم بتقديم السلف والقروض ومساعدة الصناع للقيام بأعمالها على أتم وجه ورفع مستوى الصناعة والمساهمة في إنشاء شركات صناعية، وفتح الاعتمادات المستندية لعمليات الاستيراد والتصدير، واصدار خطابات الضمان بانواعها المختلفة، وبذلك تخرج من مفهوم البنوك التجارية التي تعتمد على الإقراض قصير الأجل مما يزيد من نسبة المخاطرة.
- **البنوك الزراعية :** تقوم بتقديم كافة الخدمات المصرفية ذات الصلة بالنشاط الزراعي، مثل القروض والتسليفات التي تمنحها للمزارعين لشراء الآلات الزراعية وإستصلاح الأراضي وتمويل نفقات الزراعة والحصاد وتسويق وتصدير المنتجات الزراعية. ومن الملاحظ ان تقديم الائتمان الزراعي يكتنفه في الواقع قدر اكبر من المخاطر ، التي من الممكن ان تتعرض لها المصارف الزراعية مقارنة بالمصارف التجارية ويعود اهما ما يأتي :
 1. الطول النسبي لدورة الانتاج الزراعي بالنسبة الى دورة الانتاج الصناعي , وهو ما يتيح للمزارعين مساحة زمنية اكبر لأنفاق الاموال المقترضة واستخدامها في مجالات اخرى , ومن ثم تعريض المصرف الزراعي لمصاعب عند قيامه بالتحصيل من الزبائن .
 2. انخفاض عائد الائتمان الزراعي , قد لا يكفي في بعض الاحيان لتغطية النفقات التي تحملها المصرف .
 3. التأثير السلبي للظروف الجوية والطبيعة على المحاصيل الزراعية يحمل في طياتها عجز المزارعين عن الوفاء بالتزاماتهم المالية نحو المصرف .
- **البنوك العقارية:** توظف أموالها في منح قروض ذات آجال مقابل رهن عقاري بضمان أراضٍ زراعية وذلك لإستصلاح الأراضي أو بناء عقارات ، وفي أغلب الأحوال توضع هذه البنوك تحت إشراف الدولة للمحافظة على الثروة القومية .

مصادر أموال البنوك المتخصصة:

بالنسبة لمصادر أموال هذه البنوك فإن بداياتها وأغلبها قد انشئت من قبل الدولة فهي عادة تعتمد على رؤوس أموالها المخصصة لها من قبل الدولة، أو رؤوس أموالها الناتجة عن اسهمها في السوق . كذلك الاحتياطات، إضافة إلى القروض طويلة الأجل التي تحصل عليها من البنك المركزي، أو من مؤسسات الاقراض طويل الأجل كصناديق التقاعد وشركات التأمين، وهناك مصادر أخرى هي السندات التي تصدرها هذه البنوك، إضافة إلى الهبات والمساعدات .

الفرق بين البنوك المتخصصة والتجارية:

وجه الفرق	المتخصصة	التجارية
الملكية	غالبا ما تكون مملوكة للدولة ويمكن أن تكون مملوكة لفراد بشكل مشترك .	تكون ملكيتها خاصة للأفراد .
الشكل القانوني	مؤسسات عامة تابعة للدولة أو مشتركة بين القدر	تكون على شكل شركة مساهمة عامة .

المنافسة	تعمل في جو إحتكاري .	تعمل في جو تنافسي .
مصادر التمويل	لا تعتمد على الودائع بشكل كبير ولكن على ر	تعتمد على الودائع بشكل كبير .
منح الفروض	تمنح قروض طويلة الأجل .	السمة الغالبة للفروض تكون قصيرة الأجل
توظيفات الأموال	تقتصر على مجال تخصص البنك .	تكون فيها مرونة لتشمل قطاعات متعددة

• مصارف الاستثمار:

هو مؤسسة وساطة مالية تؤدي خدمات متنوعة. تختص معظم المصارف الاستثمارية بصفقات مالية كبرى ومعقدة، مثل خدمات الاكتتاب، والوساطة بين مُصدري السندات وجمهور المستثمرين، وتسهيل صفقات الاندماج وعمليات إعادة هيكلة الشركات الأخرى، فضلاً عن خدمات السمسرة والاستشارة المالية للمؤسسات.

كيف يعمل المصرف الاستثماري؟

يتلقى القسم الاستثماري في المصرف الاستثماري أجورًا مقابل خدماته، بينما يحقق القسم التجاري في المصرف أرباحًا أو يتحمل خسائر تبعًا لجودة أدائه في السوق. تتمثل وظائف العاملين في المصارف التجارية بالمستشارين الماليين أو التجار أو مندوبي المبيعات. قد تُنتج الوظائف في المصارف الاستثمارية أموالاً وافرّة، لكنها تتطلب العمل ساعات طويلة تحت ضغط كبير.

تحتل خدمات الوساطة المالية المرتبة الأولى في عمل المصارف الاستثمارية، وتساعد الشركات على إصدار أسهم جديدة في العروض العامة الأولية أو العروض اللاحقة، وتحصل على الديون بإيجاد المستثمرين في سندات الشركات. يبدأ دور المصرف الاستثماري بتقديم الاستشارة المالية قبل الشروع بالاكتتاب، ويواصل توزيع الأوراق المالية والنصح بشأنها، ويتفحص المصرف الاستثماري البيانات المالية للشركة للتحقق من دقتها، وينشر مطبوعًا يشرح العرض للمستثمرين قبل إتاحة الأوراق المالية للشراء.

تضم قائمة زبائن المصرف الاستثماري الشركات وصناديق التقاعد والمؤسسات المالية الأخرى والحكومات وصناديق التحوط، ويمثل الحجم دعامة مهمة في عمل المصارف الاستثمارية، فكلما نمت علاقات المصرف مع المؤسسات في السوق، زادت فرصته في تحقيق الأرباح بجلب المشترين والباعه لعقد الصفقات المالية. وتمتلك أكبر المصارف الاستثمارية زبائن في كل أنحاء العالم.

أنواع الخدمات التي تقدمها المصارف الاستثمارية:

- **الاستشارة المالية:** تعد من الوظائف المهمة التي يقدمها المصرف الاستثماري للمؤسسات الاستثمارية الكبيرة؛ فيعمل المصرف شريكًا مؤتمناً يقدم نصائح استراتيجية تتعلق بأمور مالية متنوعة، وتتنجز

المصارف الاستثمارية هذه المهمة لجمع معلومات شاملة عن أهداف زبائنها والأسواق الصناعية والعالمية، وتقدم رؤية استراتيجية لتحديد وتقييم الفرص والتحديات التي تواجه الزبائن على المدى القريب والبعيد.

● **عمليات الاندماج والاستحواذ:** تمثل إدارة عمليات الاندماج والاستحواذ عنصرًا مهمًا في عمل المصرف الاستثماري؛ فيخمن المصرف قيمة الاستحواذ ويساعد أطراف الصفقة على الوصول إلى سعر عادل. وله دور في هيكلة الصفقة وتسهيلها؛ لتمرر وتُنجز بأكبر قدر من الانسيابية.

● **الخدمات البحثية:** تتفحص أقسام البحوث في المصارف الاستثمارية الشركات، وتراجع أداءها، وتكتب تقارير عن رؤاها المستقبلية، وتصنفها ضمن فئات (الشراء) و(الاحتفاظ) و(البيع). لا تحقق البحوث أرباحًا مباشرة، لكن تُستخدم نتائجها لمساعدة التجار والباعة، وتنصح أقسام البحوث الاستثمارية الزبائن الخارجيين رجاء قبولهم النصائح، وينجز المكتب التجاري للبنك العمليات التجارية، وهذا ما يحقق للمصرف إيرادات مالية. تنفذ هذه الأقسام البحوث في مجال الائتمان والدخل الثابت والاقتصاد الجزئي والتحليلات الكمية، التي تُستخدم جميعها داخليًا وخارجيًا لنصح الزبائن.

يعتبر الحجم دعامة مهمة في عمل المصارف الاستثمارية؛ فتعدد علاقات المصرف مع المؤسسات في السوق، يمنحه فرصة أكبر لتحقيق الأرباح من صفقات المشتريين والباعة.

البنك الاستثماري مقابل البنك التجاري

البنك التجاري	البنك الاستثماري
يقبل الودائع.	لا يقبل الودائع.
يقدم القروض.	لا يقدم القروض.
هدفه جميع المستهلكين: الشركات الصغيرة والكبرى، والحكومات.	هدفه الشركات الكبرى والأفراد أصحاب الملاة المالية العالية.
ينظم بواسطة البنك المركزي في البلاد.	يُنظم بواسطة إدارة إصدار السندات المالية البلاد.

البنوك الإسلامية

- هي مؤسسة مالية استثمارية ذات رسالة تنموية وإنسانية واجتماعية، ويهدف الى تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل لموارده بموجب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية لبناء مجتمع التكافل الإسلامي.
- مؤسسة نقدية مالية تعمل على جلب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بشكل يضمن نموها ويحقق هدف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب والمجتمعات الإسلامية.
- مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا.
- مؤسسة مالية إسلامية ذات رسالة اقتصادية واجتماعية تعمل في ظل تعاليم الإسلامية، فهو بنك صاحب رسالة وليس مجرد تاجر، بنك يبحث عن المشروعات الأكثر نفعاً وليس مجرد الأكثر ربحاً. البنك الإسلامي لا يهدف لمجرد تطبيق نظام مصرفي إسلامي وإنما المساهمة في بناء مجتمع إسلامي كامل على أسس عقائدية واخلاقية واقتصادية .
- البنوك الإسلامية بأنها مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية بما يخدم مجتمع التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذاً وعتاءً وباجتناب أي عمل مخالف لأحكام الإسلام .

نشأة المصارف الإسلامية.

المصارف الإسلامية علامة بارزة من علامات هذا العصر، الذي يمكن أن يوصف بأنه عصر الرغبة إلى الإسلام والتوجه إليه. قامت هذه المصارف التي أحسنت الأمة استقبالها ورأت فيها خطوة جادة على الطريق الإنابة إلى الله والتحرر من التبعية لأعدائه، فأعطتها ثقة غالية وتزاحمت على أبوابها في كل فرع ينشأ لتعرب عن التقدير والولاء، وتستحثها على المزيد من الشرعية والطهارة، وأن تكون عند حسن ظنها بها، قوامه بأمر الله وموفيه بعهدته فيرى بعض الباحثين ان سبب نشأت المصارف الإسلامية كان نتيجة لدافع ديني بحت وشعور الغالبية العظمى من البلاد الإسلامية أن المصارف الموجودة فيها شبهة التعامل بالربا، هذا من جانب، ومن جانب آخر أن المد الإسلامي أصبح قاعدة واضحة في كثير من البلاد الإسلامية بعد استقلالها. وقد جاءت أول محاولة لإنشاء بنك إسلامي عام 1963، حيث تم إنشاء ما يسمى "مصارف الادخار المحلية"، التي أقيمت بمدينة ميت غمر -بمصر- مؤسسها د.أحمد النجار، رئيس الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية ، وقد استمرت هذه التجربة حوالي ثلاث سنوات. وقد بدأت هذه التجربة انطلاقاً من مفهوم اللاربوية وليس من مفهوم تطبيق الاقتصاد الإسلامي، وربما كان مرجع ذلك هو أن الظروف السياسية وقتها لم تكن تسمح بإطلاق هذه الأسماء وبقدر ما كانت تلك التجربة رائدة بقدر ما أثبتت نجاحها. وتم بعد ذلك إنشاء بنك ناصر الاجتماعي، حيث يعدّ أول بنك ينص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذاً وعتاءً، وقد كانت طبيعة معاملات البنك النشاط الاجتماعي وليس المصرفي بالدرجة الأولى. إلا أنّ الكثيرين يعترضون على هذا الوصف ويفضلونه لبنك دبي الإسلامي الذي أنشئ في عام 1975 على أسس مصرفية تجارية، إذ يعتبرونه أول بنك إسلامي. وقد جاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء المصارف الإسلامية تعمل طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزارة خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة في السعودية عام 1972، حيث ورد النص بضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي للدول الإسلامية. وجاء نتاج ذلك إعداد اتفاقية تأسيس البنك الإسلامي للتنمية والتي

وقعت عليه وزارات مالية الدول الإسلامية عام 1974، وباشر البنك الإسلامي للتنمية نشاطه عام 1977 بجدة، ويتميز هذا البنك بأنه بنك حكومات لا يتعامل مع الأفراد من النواحي المصرفية. وتوالى بعد ذلك إنشاء المصارف الإسلامية لتصل إلى 300 مصرف ومؤسسة مالية منتشرة في أكثر من 90 دولة من دول العالم، وذلك حسب تقرير عام 2004 الصادر عن المجلس العام للمصارف الإسلامية.

خصائص البنوك الإسلامية :

تتميز البنوك الإسلامية بالعديد من الخصائص عن البنوك التقليدية من أهمها:

- تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في كافة المعاملات المصرفية والاستثمارية .
- ان المال ملكا لله وإن الناس مستخلفون فيه ولذلك فإنه يجب ان يوجه في خدمة مصلحة المجتمع أولا .
- تطبيق أسلوب المشاركة في الربح أو الخسارة في المعاملات، فاذا ما حقق البنك أو المؤسسة أرباحا فإنه سيوزع حصصا منها على مالكيه والمستثمرين لديه (المودعين) ولا يمنح مبالغ مقطوعة ومحددة مسبقا (في صورة الفائدة المحرمة شرعا) وفي حالة تحقق خسائر فإن مبدأ المشاركة في لربح والخسارة يقتضي تحمل الأطراف جميعا لتلك الخسائر سواء كانوا مالكين أو زبائن (مودعين) .
- الالتزام بالصفات (التنموية، الاستثمارية، الإيجابية) في معاملاتها الاستثمارية والمصرفية.
- إن المال في الإسلام يجب ان يوجه ويحرك من أجل الاستثمار الفاعل لخدمة المجتمع، ولا يوجه لغرض الاكتناز .
- تطبيق أسلوب الوساطة المالية القائم على المشاركة .
- تطبيق القيم والأخلاق الإسلامية في العمل المصرفي .
- كما تتميز بتقديم مجموعة من الأنشطة لا تقدمها البنوك التقليدية وهي :

أ - نشاط القرض الحسن .

ب - نشاط صندوق الزكاة .

ج - الأنشطة الثقافية المصرفية .

❖ أبرز ما يميز البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية هو إستبدال علاقة القرض بعلاقة الشراكة وعلاقة الفائدة بعلاقة الربح، ويقوم البنك الإسلامي وفق مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر بين البنوك والمودعين من جهة وبين البنك والمستثمرين من جهة ثانية .

أهمية المصارف الإسلامية.

أوجدت المصارف الإسلامية نوعا من التعامل المصرفي لم يكن موجودا قبل ذلك في القطاع المصرفي التقليدي. فقد أدخلت المصارف الإسلامية أسس للتعامل بين البنك والمتعامل تعتمد على المشاركة في الأرباح والخسائر بالإضافة

إلى المشاركة في الجهد من قبل البنك والمتعامل، بدلا من أسس التعامل التقليدي القائم على مبدأ المديونية (المدين/الدائن)، وتقديم الأموال فقط دون المشاركة في العمل. كما أوجدت المصارف أنظمة للتعامل الاستثماري في جميع القطاعات الاقتصادية، وهي صيغ الاستثمار الإسلامية (المرابحة، المشاركة، المضاربة، الاستصناع،...) إلى غير ذلك من أنواع صيغ الاستثمار التي تصلح للاستخدام في كافة الأنشطة.

وترجع أهمية وجود المصارف الإسلامية إلى ما يلي:

1- تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيدا عن استخدام أسعار الفائدة.

2- إيجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات في الأنشطة المصرفية.

3- تعدد المصارف الإسلامية التطبيق العملي لأسس الاقتصاد الإسلامي.

ومن محاسن المصارف الإسلامية:

- كوّنت للمصارف الإسلامية شخصية إسلامية متميزة وسمات مستقلة في الناحية الاقتصادية، قائمة على أسس مستوحاة من أصول شريعتنا وأوامر ديننا، وتحررت من التقيد بنظم لا تمت إلى الإسلام بصلة وإنما روجها اليهود بأساليبهم الماكرة.
- طهرت المصارف الإسلامية كافة المعاملات من آفة الربا الأثمة وعواقبه الوخيمة وويلاته المفسدة للأخلاق والمحطمة للاقتصاد والمنذرة للإنسانية بالدمار المحيط.
- قضت المصارف الإسلامية على الاحتكار الذي تفرضه الشركات المساهمة.
- إنّ النشاط الاقتصادي سيزداد، لأنه يمنع الربا من المصارف، بهذا ستتجه الأمة بكل مواهبها وطاقاتها للأعمال الاقتصادية النافعة وتستغل كل ثرواتها خير استغلال.
- أرسيت قواعد العدل والمساواة في المغنم والمغارم وعمت المصلحة والفائدة في أكبر عدد ممكن من المواطنين. فتتأطر الوظيفة المصرفية في المصارف الإسلامية بإبعاد لم تألفها المصارف التقليدية ومن بين تلك الأبعاد البعد الاجتماعي، وتزداد أهمية المصارف بالنسبة للمجتمع عندما تضع في اعتبارها خدمة المجتمع والتصدي لمعالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية.

قنوات الاستثمار في البنوك الإسلامية :

- 1- المضاربة : عقد بين طرفين أحدهما يقدم المال ويسمى (صاحب المال) والآخر يقدم العمل ويسمى (المضارب)، ويقدم البنك لأصحاب المشاريع الأموال اللازمة لإقامة مشاريعهم وهم يقدمون الخبرة اللازمة في الإدارة فيربحان معا ويخسران معا وفق مبدأ (الغنم بالغرم) بحيث :
- في حالة الربح : يقسم الربح بينهما بنسبة متفق عليها عند التعاقد، مع التأكيد على أن هذه النسبة تكون من الربح وليس من رأس المال لأنها اذا كانت من رأس المال أصبحت ربا .

- في حالة الخسارة : يتحمل صاحب المال الخسارة المالية ويتحمل المضارب خسارة جهوده في حالة عدم تقصيره، ولا يحق لصاحب المال أن يتدخل في عمل المضارب، فيتحمل كل منهما حسب جنس ما قدمه وفق قاعدة (الجزاء من جنس العمل) .

مبدأ (الغنم بالغرم) هو مبدأ في الشريعة الاسلامية يقرر العدل في المعاملات إذ لا يصلح أن يضمن الانسان لنفسه مغنم ويلقي الغرم على غيره، فالمغانم والمغارم موزعه على أطراف العملية الاستثمارية وليس على طرف واحد كالربا .

2- المشاركة : عقد يقوم على أساس اشتراك عدة أفراد في مشروع يقدم كل منهم حصصا في رأسماله (لا يشترط تساويها) وقد يشترك بعضهم بخبرته (أي تعطي له حصة في الشركة مقابل خبرته) وتوزع الأرباح بينهم وفق حصصهم أو وفق الطريقة التي يتفقون عليها في توزيع الأرباح، أما الخسائر فتقع عليهم وفق حصصهم . ويجوز أن يشترك الجميع في الإدارة . أو أن يخولوا أحدهم أو عددا منهم لإدارة لشركة . وهي تختلف عن المضاربة التي لا يجوز لرب المال أن يتدخل في الإدارة .

3- السلم : هو بيع آجل بعاجل، وهو عقد شرعي يصلح لتمويل الأنشطة الزراعية يتضمن بيع موجود موصوف ومحدد يسلم آجلا بثمن معلوم يسدد عاجلا، فهو تأجيل تسليم المبيع وتعجيل تسديد ثمنه، أي يدفع الثمن حاضرا مقابل إستلام سلعة مستقبلا، عكس البيع بثمن مؤجل . ودليل مشروعيته الحديث النبوي الشريف: { مَنْ أَسْلَمَ مِنْكُمْ فَلْيُسَلِّمْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ } .

عناصر التمويل بالسلم:

أ- المسلم : هو المشتري أو الممول، حيث يحصل على السلعة التي يريد المتاجرة بها بالوقت الذي يريده فتشتغل بها ذمة البائع الذي يجب عليه الوفاء بما التزم به ويستفيد البنك من رخص السعر إذ ان بيع السلم أرخص من بيع الحاضر غالبا .

ب- المسلم اليه : هو البائع أو المستفيد من التمويل، حيث يحصل على المال الذي أراده لتغطية إحتياجاته الحالية مقابل إلتزامه بالوفاء بالإنتاج المستقبلي .

ت- المسلم فيه : هو المبلغ أو السلعة أو الانتاج المستقبلي، ويجب أن يكون معلوم الجنس والنوع والوزن إذا كان موزونا، والعدد اذا كان معدودا، والكيل اذا كان مكيلا .

4- الاستصناع : هو عقد في الصناعة بين (الصانع) وهو البائع و (المستصنع) وهو البنك أو الممول على سلعة موصوفة بالذمة تدخل فيها (الصنعة) أي الصناعة مقابل ثمن يدفع مقدما أو مؤجلا على دفعة واحدة أو عدة دفعات حسب الاتفاق عند التعاقد . وهو مشابه في شكله وشروطه لعقد السلم، وهو يستخدم لتمويل العمليات الصناعية في مرحلة ما قبل الشحن بمعنى انه تمويل لرأس مال التشغيل أي شراء المواد الأولية ومستلزمات التصنيع ودفع أجور العمال وأية كلفة متغيرة أخرى، ومن شروطه تحديد جنس السلعة المطلوب تصنيعها أو تجهيزها ونوعها أي طرازها ومواصفاتها وكمياتها بما يمنع الاختلاف أو الجهالة لأطراف العقد، كذلك تحديد الزمن للعقد ولعمليات التصنيع والتسليم، وتوقيتات دفع الاقساط، ويمكن وضع شروط جزائية على الطرف المخالف لشروط العقد لغرض إلتزامه بالتنفيذ .

- 5- الإجارة : عقد على منفعة مقصودة مباحة معلومة بعوض معلوم، وهي مشروعة بالكتاب والسنة، حسب قول رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ)) رواه ابن ماجه. وصححه الألباني .
- 6- الصَّرْفُ : هو: "بيع الأثمان ببعضها ببعض"؛ وقولهم "الأثمان:" أي ما خلق للثمنية، وهما الذهب والفضة، حيث إن الثمن يشمل المسكوك كالدينير والدرهم، والمصوغ كالأساور والقلائد . كما أن لفظ الثمن لم يعد ينحصر في الذهب والفضة فقط، بل يدخل فيه الأوراق النقدية المعاصرة كالدولار والدينار وغيرها .
- وقولهم "بعضها ببعض": هذا اللفظ قيد يقصد به بيع الأثمان ببعضها ببعض ليخرج بيع الأثمان بغيرها كبيع الذهب أو الفضة بالقمح مثلا، وبيع الذهب أو الفضة بالسيارات أو العقارات، فهذا ليس صرفاً.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبَاءً، إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ رِبَاءً، إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالنُّبْرُ بِالنُّبْرِ رِبَاءً، إِلَّا هَاءَ وَه
شَعِيرٌ بِالشَّعِيرِ رِبَاءً، إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ.»

هاء وهاء معناه التقابض

يبين النبي ﷺ في هذا الحديث، كيفية البيع الصحيح بين هذه الأنواع، التي يجري فيها الربا، وهو أنه من باع ذهباً بفضة أو بالعكس، فلا بد من الحلول والتقابض في مجلس العقد، وإلا لما صح العقد، لأن هذه مصارفة، يشترط لدوام صحتها التقابض.

كما أن من باع- برا بئراً، أو شعيراً بشعيراً، فلا بد من التقابض بينهما، في مجلس العقد لما بين هذه الأنواع من علة الربا المفسدة للعقد، إذا حصل التفرق قبل القبض.
ان للصرف شروط في الفقه الاسلامي منها :

• ان يكون البدلان متساويين ومتماثلين إذا كانا من جنس واحد، فلو كانت العملة ذهبية مثلاً فلا يجوز التبادل بفرق، ولو كانت العملة ورقية فلا يجوز تبادل العملة ذاتها، فئاتها مثلاً بفرق، كما لو اشترط أحد الطرفين دفع مليون دينار من فئة الـ 25000 دينار مقابل مليون ومئة ألف دينار من فئة الـ 1000 دينار . فهذه عملية من جنس واحد ولا يجوز تبادلها بفرق يؤدي إلى دخول الربا في العملية .

• يجوز عدم التساوي إذا كانا من جنسين مختلفين، أي إذا كانا من عملتين مختلفتين، الدينار والدولار مثلاً .

• الحلول والتقابض : أي أن يكون تسليم البدلين في مجلس العقد وفوراً ولا يجوز تأجيل ثمن أحدهما ولو للحظة .

7- الحوالة : هي نقل الدين من ذمة شخص إلى ذمة شخص آخر، أي من ذمة المحيل إلى ذمة المحال إليه .

8- المزارعة : معاقدة على الزرع بين صاحب الأرض والمزارع لقسمة الحاصل بينهما بالنسب المتفق عليها فهي

عقد بين طرفين أو شخصين أحدهما يملك الأرض والآخر يعمل فيها على أن يتم تقسيم المحصول بالنسب المتفق عليها

9- البيع : هو: مبادلة مالٍ بمالٍ بقصد الاكتساب والتملك،

ينقسم البيع باعتبار طريقة تحديد الثمن إلى ثلاثة أنواع :

أ- بيع المساومة : هو البيع الذي لا يظهر فيه رأس ماله ، أي البيع بدون ذكر ثمنه الأول .

ب- بيوع الأمانة : هي التي يحدد فيها الثمن بمثل رأس المال أو أزيد أو أنقص وسميت بيوع الأمانة لأنه يؤمن فيها البائع في إخباره برأس المال ، وهي ثلاثة أنواع :

- 1- بيع المرابحة : وهو بيع السلعة بمثل الثمن الأول الذي اشتراها البائع مع زيادة ربح معلوم متفق عليه، أي البيع بزيادة رأس المال .
- 2- بيع التولية : وهو بيع السلعة بمثل ثمنها الأول الذي اشتراها البائع به من غير نقص ولا زيادة .
- 3- بيع المواضعة : وهو بيع السلعة بمثل ثمنها الأول الذي اشتراها البائع به مع وضع (حط) مبلغ معلوم من الثمن، أي بخسارة محددة .

الفصل الرابع: المخاطر المالية والمصرفية

مقدمة:

يتناول هذا الفصل الاخطار المالية والمصرفية، ويقصد بها الاخطار التي تواجه المصارف اثناء ادائها لعملياتها المصرفية، وهي التي تتعامل بالمال وتقدم خدماتها المالية والمصرفية لمجتمعاتها، افراداً وشركات ومنظمات اخرى، وان اي نشاط مالي يسعى إلى تعظيم ارباحه وتقليل الخطر الذي يواجهه، وقد تعرضنا إلى خطر تبادل العملات والخطر السياسي و نتناول في هذا المبحث الاخطار المالية، وهي الاخطار التي تعترض الادارة المالية والمصرفية في ادائها لأنشطتها المالية الاستثمارية والتمويلية والائتمانية.

يمكن القول إن العمل الرئيسي للمؤسسات المالية هو إدارة هذه المخاطر. و لذلك يجب على مديري المؤسسات المالية تكريس وقت كبير لفهم وإدارة المخاطر المختلفة التي تتعرض لها مؤسساتهم المالية.

اولاً: مفهوم الخطر:

عُرِّفَت المخاطرة في قاموس (Webster) بأنها إمكانية التعرُّض إلى الضرر أو الخسارة أو المجازفة، وعرّفها العامري بأنها احتمال تقلب العوائد المستقبلية المتأتية من الاستثمارات، وتعرّف المخاطر من المنظور المالي بأنها إمكانية حدوث انحراف في المستقبل بحيث تختلف النواتج المرغوب في تحقيقها عما هو متوقع؛ أي حدوث اختلاف في العائد بين المخطط والمتوقع حدوثه كذلك تُعرّف بأنها عدم انتظام العوائد .

ويشير اخرون إلى أن المخاطر هي اختلاف العوائد الفعلية عن العوائد المتوقعة من الاستثمارات؛ وكلما زاد هذا الاحتمال كلما زادت المخاطرة، أو هي تلك الحالة من عدم التأكد التي تصاحب تحقق العائد، أو التدفقات النقدية التي سيتم الحصول عليها مستقبلاً.

ثانياً: أنواع المخاطر:

1- خطر الائتمان *Credit Risk*:

ويقصد به الخطر الذي يواجه المؤسسة المالية بسبب عدم دفع الالتزامات أو تأخير دفعها فتؤثر على موجودات المؤسسة، أو هي مخاطر الخسارة التي تنجم عن إخفاق طرف ما في عقد مالي في الوفاء بأحد التزاماته باتجاه الطرف الآخر وهو ما يتسبب في تحمل لخسارة مالية.

يرتبط خطر الائتمان بالقدرة الائتمانية *Creditworthiness* لطالب الائتمان، وتظهر القدرة هذه من خلال تقييم طلب الائتمان من قبل المؤسسة مانحة الائتمان، ويقصد بالقدرة الائتمانية القدرة المالية للمقترض أو المؤتمن على اعادة دفع التزاماته إلى من منحه الائتمان، وتستند عملية منح الائتمان على معايير ائتمانية وشروطاً معينة لا يمكن تجاوزها من قبل المؤسسة المالية.

ولما لهذا النوع من الاخطار من اهمية كبيرة لدى المؤسسات المالية فغالباً ما يعتمد إلى وضع تخصيصات لتغطيته، وتلجأ العديد من الدول استقطاع تلك التخصيصات من بند القروض من الميزانية، وتذهب البعض الاخر من الدول

إضافة تلك التخصيصات إلى حق الملكية، وهناك من يضع تلك التخصيصات تحت بند تخصيصات ديون مشكوك في تحصيلها أو معدومة وتدخل ضمن الاجراءات المحاسبية المعتمدة من قبل المؤسسة المالية.

2- خطر السيولة *Liquidity Risk*:

يعرف خطر السيولة بأنه الخسارة التي تحصل نتيجة عدم التطابق *Mismatches* بين الموجودات والمطلوبات، أو بعبارة اخرى عدم القدرة على سداد الالتزامات عند الاستحقاق أو عند الطلب، اما مفهوم السيولة، فيقصد بها قدرة المؤسسة المالية على سداد الالتزامات عند الاستحقاق أو عند الطلب. ايضا تتمثل في عدم توفر السيولة الكافية لمتطلبات التشغيل او للإيفاء بالتزامات المصرف في حينها . وقد تنتج عن سوء إدارة السيولة في المصرف وعن صعوبة الحصول على السيولة بتكلفة معقولة وهو مايدعى بمخاطرة تمويل السيولة ، أو تعذر بيع اصول وهو مايدعى بمخاطرة بيع الأصول.

3- خطر سعر الفائدة *Interest Rate Risk*:

ويظهر هذا الخطر بسبب تذبذبات سعر الفائدة مما يعني تأثيراً مباشراً على العائد من الاسهم والسندات، فسعر الفائدة يكون بمثابة المقياس لتكلفة الاموال، وهي تعني الحد الأدنى للعائد الذي يتوقعه المستثمر وبالتالي فان تغيراتها بالزيادة تعني زيادة لكلف المقرض وانخفاض عائد المستثمر، وتذبذباتها يعني تذبذب في الكلف والعوائد.

4- خطر الاستثمار *Investment Risk*:

ويقصد به الخطر الذي يظهر بسبب انخفاض القيمة وليس بسبب عدم الدفع أو النكول، فمثلاً في السندات *Bonds* هناك علاقة قوية بين تغيرات سعر الفائدة وتغيرات اسعار السوق، بعكس ذلك يلاحظ غياب هذه العلاقة بين الملكية أو الموجودات وسعر الفائدة، كذلك فان المصارف غالباً لا تميل إلى الاستثمار في الاسهم خشية من خطر الاستثمار والتغير في القيمة، أيضاً، فان خطر الاستثمار يشبه إلى حد بعيد خطر الائتمان في معالجته الحسابية في المؤسسات المالية من حيث الاحتفاظ باحتياطي معين لهذا الغرض.

5- خطر العائد أو الربح *Earning Risk*:

يعد خطر العائد من الاخطار القريبة على خطر السيولة والمرتبطة بها وغالباً ما يبرز خطر العائد بسبب تغيرات أسعار الفائدة وأسعار الموجودات والنفقات التشغيلية، ولكن يبقى العامل الاهم هو تغير سعر الفائدة فهو الذي يقود إلى خفض الارباح، ويأتي دور التغير في أسعار الموجودات التي يتاجر بها المصرف أو المؤسسة المالية ومن ثم التغير في النفقات التشغيلية.

ان كل تلك العوامل سابقة الذكر تعد من العوامل المؤثرة على الارباح وذلك من خلال تأثيرها على الهامش بين الدخل المتحقق من الموجودات من جانب ومدفوعات الفوائد للمطلوبات، وبالتالي فانه يؤثر على العائد أو ما يسمى بالارباح.

6- خطر التشغيل *Operating Risk*:

ويُقصد به الخطر الذي يحدث بسبب خطأ إنساني فالادارة قد تكون غير كفوءة والافراد العاملين ربما غير قادرين على متابعة العمل، ان هذا النوع من الاخطار عادة ما ينشأ نتيجة لانخفاض مستوى الرقابة وعدم كفايتها، أو نتيجة

لضغوط أو مضايقات العمل، ولهذا تلجأ العديد من الدول ومنها المتقدمة إلى تشريع القوانين المناسبة التي تكفل المعيارية في الاداء وخاصة في المصارف والمؤسسات المالية.

7- خطر سعر الصرف Foreign Exchange Risk:

مخاطر صرف العملات الأجنبية هي مخاطر تغير سعر الصرف الذي يمكن أن يؤثر على قيمة أصول والتزامات المؤسسة المالية المقومة بالعملات الأجنبية.

8- خطر السوق Market Risk:

ويقصد به أخطار سوق الأوراق المالية وتكمن في تغيرات الاسعار التي يواجهها المستثمر حامل الاسهم والسندات، وبالتالي فان مواجهة ذلك بالمحفظة وتنويع الاوراق المالية قد يسهم في تقليل الخطر ويعبر عن ذلك الخطر بمؤشر السوق.

9- مخاطر التركيز Concentration risk :

تعد مخاطر التركيز الائتماني شكل من اشكال مخاطر الائتمان تحدث نتيجة تركيز الائتمان الممنوح من قبل المصرف على مقترضين محددين أو قطاع اقتصادي محدد أو منطقة جغرافية معينة مما يعرض المصرف خسائر كبيرة في حال تعثر المقترضين عن السداد ، لذا على إدارات المصارف ان تتخذ الإجراءات الكافية لتجنب مخاطر التركيز كتنويع المحفظة الائتمانية وتحديد السقف الائتماني للائتمان الممنوح وذلك بالالتزام الضوابط المحددة من قبل السلطة الرقابية .

10- مخاطر الدولة Country risk

تشير مخاطر الدولة إلى الظروف والأحداث الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في دولة أجنبية والتي قد تؤثر سلبيًا على عمليات المؤسسة المالية. ويتعين على البنوك أن تضع أنظمة وضوابط كافية لإدارة المخاطر الكامنة في أنشطتها الدولية.

الفصل الخامس: إدارة الموجودات والمطلوبات في المصارف

أولاً: مدخل إلى إدارة الموجودات والمطلوبات

1.1 ماهية إدارة الموجودات والمطلوبات

إدارة الموجودات والمطلوبات (**Asset-Liability Management, ALM**) هي مجموعة من الاستراتيجيات والسياسات التي تتبناها المصارف لتحقيق التوازن بين الأصول (القروض والاستثمارات والموجودات النقدية) والخصوم (الودائع بأنواعها، القروض من مصارف أخرى، إصدارات السندات...)، بما يخدم أهدافاً أساسية، هي:

1. الحفاظ على السيولة (**Liquidity**) لتلبية احتياجات العملاء من السحب و سداد الالتزامات في الوقت المناسب.
2. ضبط المخاطر (**Risk Management**) بحيث لا تزداد تعرّضات البنك للمخاطر (خاصة الائتمان والسيولة والسوق) إلى مستويات تهدّد سلامة المصرف.
3. تعظيم الربحية (**Profitability**) من خلال توظيف الأموال في أدوات أو قروض ذات عوائد مجزية.
4. الامتثال للمعايير الرقابية مثل بازل (Basel Accords) ومعايير كفاية رأس المال ومتطلبات البنك المركزي.

1.2 العلاقة بين الموجودات والمطلوبات في الميزانية

- في جانب الموجودات (الأصول) بالبنك، نجد عادةً :
 - القروض الممنوحة للأفراد والشركات والحكومات.
 - الاستثمارات في سندات حكومية أو أسهم أو أدوات مالية أخرى.
 - الأرصدة النقدية (الكاش) وأرصدة حسابات البنك لدى البنك المركزي أو لدى مصارف أخرى.
- في جانب المطلوبات (الخصوم)، نجد :
 - ودائع العملاء (جارية، توفير، لأجل) التي تُعدّ المصدر الرئيس لتمويل العمليات المصرفية.
 - القروض التي قد يحصل عليها البنك من الأسواق المالية أو من البنك المركزي.
 - إصدارات الديون مثل السندات أو الصكوك التي يصدرها البنك لجذب أموال إضافية.
 - رأس المال (الممتلك) وهو يظهر في قسم حقوق الملكية بالمصطلح المحاسبي، لكن عادةً ما يُدرج ضمن السياسات العامة لإدارة المطلوبات نظراً لدوره في تحمل الخسائر.

1.3 لجنة إدارة الموجودات والمطلوبات (ALCO)

تأسس لجنة إدارة الموجودات والمطلوبات (**Asset-Liability Committee, ALCO**) شائع في المصارف الكبرى. تتكوّن من مسؤولين تنفيذيين في الإدارات المختلفة (الائتمان، الخزانة، المخاطر، العمليات، المالية...)، وتعدّ اجتماعات دورية لمراجعة:

- وضع السيولة في البنك: معدل سحب الودائع وحجم الأرصدة النقدية المتاحة.
- هيكل توظيف الأصول: نسب القروض إلى القطاعات المختلفة، حجم الاستثمارات.
- مخاطر أسعار الفائدة: آثار تغيّر أسعار الفائدة على كلفة الأموال (**Cost of Funds**) والعائد على الأصول (**Return on Assets**).
- سياسات التسعير: معدلات الفائدة على القروض والودائع، أو الهوامش الربحية في المصارف الإسلامية.

تهدف ALCO إلى اتخاذ قرارات سريعة وتنسيقية تحافظ على سلامة الميزانية العمومية وتوازنها.

ثانياً: إدارة الائتمان المصرفي

2.1 المفهوم وأهميته

الائتمان المصرفي هو منح البنك تسهيلات أو قروضًا لعملائه (أفراد، شركات، جهات حكومية) مقابل اتفاق للسداد اللاحق. ويُعد الائتمان أهم مكوّن في جانب الأصول، لأنه غالبًا ما يشكّل النسبة الأكبر من إيرادات البنك (عبر الفوائد أو العمولات أو الأرباح في المصارف الإسلامية).

معلومة: في بعض الدول، قد يشكّل الائتمان 50% إلى 70% من موجودات البنك. لذا فإن أي خلل في إدارة الائتمان ينعكس مباشرةً على ربحية المصرف وسيولته.

2.2 دورة الائتمان (Credit Cycle)

1. استقبال طلب القرض: يتقدم العميل بطلب تمويل، ويرفقه عادةً ببيانات مالية أو مستندات ملكية أو بيانات الدخل الشخصي.
2. دراسة الجدارة الائتمانية: (Creditworthiness) تتضمن تحليل القوائم المالية (للشركات)، والتقارير الائتمانية (مثل: سجل العميل في شركة المعلومات الائتمانية)، ونسب التحليل المالي (نسب السيولة، نسب المديونية، التدفقات النقدية...). في المصارف التقليدية، يتم احتساب أسعار الفائدة بناءً على المخاطر؛ أما في المصارف الإسلامية فيُعتمد هامش ربح إضافي إذا كانت المخاطر عالية.
3. ضمانات القرض: قد يطلب البنك أصولًا عقارية أو كفالة شخصية أو سندات ملكية تُرهن لصالح البنك في حال تعثّر العميل.
4. اتخاذ قرار المنح: يتم بناءً على توصية إدارة الائتمان وموافقة اللجنة المختصة. يتضمّن القرار قيمة القرض، وفترة السداد، وجدول الدفعات، وسعر الفائدة/المرابحة، وشروط الضمان.
5. المتابعة والتحصّل: يستمر البنك في مراقبة وضع العميل، خاصةً إذا كانت هنالك مؤشرات للتعثّر؛ ويتم التدخّل مبكرًا عبر إعادة الجدولة أو طلب ضمانات إضافية إن لزم.

2.3 إدارة مخاطر الائتمان

- تكوين المخصصات: (Provisions) يخصص البنك جزءًا من أرباحه كمخصص خسائر القروض (Loan Loss Provision) وفق ضوابط ومعايير محاسبية (مثل المعيار الدولي (IFRS 9)).
- تنويع محفظة الائتمان: تجنّب التركيز الشديد في قطاع واحد (مثل العقارات أو التجارة) أو منطقة جغرافية محددة.
- الإشراف والحوكمة: وجود لجان رقابية داخلية (لجنة المخاطر) وخارجية (البنك المركزي) للحد من إقراض العملاء ذوي السجل المتردي أو على أساس محسوبة.

2.4 العلاقة بإدارة الموجودات والمطلوبات

كلما زادت القروض عالية الجودة، ارتفعت عوائد البنك، ولكن قد تنخفض نسبة السيولة المتاحة. لذا تدرس إدارة الموجودات والمطلوبات هيكل آجال القروض (قصيرة، متوسطة، طويلة الأجل) مقابل آجال الودائع، وتحاول المحافظة على توازن زمني ونقدي ملائم يضمن استمرار قدرة البنك على تلبية طلبات السحب.

ثالثًا: إدارة الودائع

3.1 الودائع بوصفها المصدر الأساس للتمويل

تُعد الودائع (Deposits) أهم بند في المطلوبات (Liabilities) لدى المصرف. فهي تمثّل أموال العملاء المودعة فيه مقابل حسابات جارية أو حسابات توفير أو لأجل، إذ تتيح للبنك استخدام هذه الأموال لتمويل القروض والاستثمارات. وغالبًا ما تحظى هذه الودائع بدرجة عالية من الحماية القانونية والرقابية، إذ تعكس ثقة الجمهور في البنك.

3.2 أنواع الودائع

1. الودائع الجارية: (Current Accounts)
 - تسمى أحياناً "الحسابات تحت الطلب" (Demand Deposits) ”
 - يتميز هذا النوع بقابلية السحب الفوري دون قيود أو نسب ثابتة للعائد.
 - يكتسب البنك منها سيولة عالية لكنه قد يدفع القليل أو لا يدفع فائدة إطلاقاً (في المصارف الإسلامية قد تكون دون عائد).
2. ودايع التوفير: (Savings Accounts)
 - تُمنح عليها فوائد أو مباحات منخفضة نسبياً.
 - تتيح السحب والإيداع بحرية مع فرض بعض الشروط الرمزية (مثلاً: حد أدنى للرصيد).
 - تعتبر جزءاً مهماً من جذب شريحة واسعة من الأفراد الذين يرغبون في الادخار الجزئي.
3. الودائع لأجل: (Time or Term Deposits)
 - يلتزم المودع بعدم السحب من الوديعة قبل انتهاء مدتها (3 أشهر، 6 أشهر، سنة...)، مع إمكانية سحبها مبكراً لكن بغرامة أو خسارة جزء من العائد.
 - عادةً يكون العائد (الفائدة أو الأرباح) أعلى من حسابات التوفير والجاري.
 - هذه الودائع تمنح البنك قدرة أفضل على التخطيط لتوظيف هذه الأموال في قروض متوسطة الأجل أو استثمارات.

3.3 سياسات جذب الودائع واستبقائها

- تقديم أسعار فائدة/أرباح جذابة مقارنةً بالمصارف المنافسة.
- تنوع المنتجات: حسابات شيايية، حسابات ادخار رقمية، حسابات استثمارية خاصة بكبار العملاء (VIP)، وهكذا.
- الخدمات الإلكترونية: انتشار المنصات الرقمية "الموبايل البنكي" و"الإنترنت البنكي" يُشجع العملاء على فتح حسابات جديدة.
- الثقة والأمان: توافر حماية الودائع (Deposit Insurance) أو وجود سمعة قوية للمصرف يطمئن العملاء.

3.4 دور الودائع في إدارة الموجودات والمطلوبات

تحاول إدارة الموجودات والمطلوبات موازنة آجال استحقاق القروض والاستثمارات مع آجال الودائع، بحيث لا تُستثمر الأموال في أصول طويلة الأجل بينما يجب ردها للعملاء عند الطلب. أي خلل في هذه الموازنة قد يسبب مشكلة "عدم التوافق في الأجل" (Maturity Mismatch) ويهدد سيولة البنك.

رابعاً: إدارة رأس المال الممتلك (Equity / Bank Capital)

4.1 مفهوم رأس المال في المصرف

- رأس المال المدفوع: الأموال التي قدمها المساهمون عند التأسيس أو خلال زيادات رأس المال.
- الاحتياطيات: أموال تُقتطع من الأرباح السنوية لأغراض قانونية أو عامة (مثل الاحتياطي النظامي، الاحتياطي الاختياري).
- الأرباح المبقة: الأرباح التي لم تُوزع على المساهمين وتُعاد استثمارها في البنك لدعم نشاطاته.

4.2 أهمية رأس المال

1. **تحمل الخسائر:** في حال تعثر القروض أو انخفضت قيمة الاستثمارات، فإن الخسارة تُقتطع من رأس مال المساهمين قبل أن تمس حقوق المودعين.
2. **ملاءة مالية: (Solvency)** تعطي المساهمين والمودعين والأطراف الخارجية ثقة بقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته، وتعزز تصنيفه الائتماني.
3. **الامتثال لمتطلبات كفاية رأس المال: (Capital Adequacy)**
 - وضعت هذه المعايير ضمن اتفاقيات بازل (BIS – Basel I, II, III) للحد من المخاطر النظامية في القطاع المصرفي.
 - تشترط بازل 3 مثلاً أن يحتفظ البنك بنسبة رأسمال لا تقل عن 8% (وقد تصل أكثر في بعض الدول) من الأصول المرجحة بالمخاطر. (Risk-Weighted Assets).

4.3 العائد على رأس المال (Return on Equity – ROE) والمخاطر

- **هدف المساهمين:** يرغب المساهمون في الحصول على عائد مرتفع يتجاوز تكلفة رأس المال، ما يدفع البنك أحياناً إلى التوسع في الإقراض لزيادة الأرباح.
- **المخاطر:** إذا تجاوز التوسع حدود الأمان وارتفعت نسب القروض عالية المخاطر، قد تتضاعف الخسائر في حال حدوث ركود اقتصادي أو تعثر المقترضين.

4.4 التكامل بين إدارة رأس المال وإدارة الموجودات والمطلوبات

- يشكّل رأس المال قاعدة صلبة لدعم تنمية الموجودات (قروض، استثمارات) بطريقة آمنة.
- زيادة رأس المال أو تكوين احتياطات كبيرة يعزز ثقة المودعين ويمنح المصرف قدرة على تحمل الصدمات، لكن الإفراط في ذلك قد يقلل العائد على السهم لكون الأموال مجمّدة دون توظيف في فرص ذات عائد أعلى.

خامساً: الأدوات والأساليب في إدارة الموجودات والمطلوبات

5.1 تحليل الفجوة (Gap Analysis)

- **فجوة الاستحقاق: (Maturity Gap)** تقيّم مدى توافق آجال أصول البنك مع آجال الخصوم. إذا كانت آجال الأصول أطول بكثير من الخصوم، فالمصرف عرضة لمخاطر السيولة.
- **فجوة أسعار الفائدة:** تقيس حساسية أرباح البنك عند تغير أسعار الفائدة؛ إذا كان البنك يمتلك أصولاً ذات سعر فائدة ثابت وخصوماً ذات سعر فائدة متغير، فقد يتضرر من ارتفاع معدلات الفائدة.

5.2 أسلوب المدة (Duration Approach)

- يقيس مدة (Duration) كل من الأصول والخصوم بناءً على القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية.
- يساعد في حساب فجوة المدة (Duration Gap)، وهي الفارق بين متوسط مدة الأصول ومتوسط مدة الخصوم. إذا كانت موجبة، فقد يتعرّض المصرف لخسائر في حالة ارتفاع أسعار الفائدة.

5.3 التحوط بالمشنقات (Derivatives Hedging)

- **العقود الآجلة (Futures)** أو اتفاقيات إعادة الشراء (Repos) يمكن استخدامها للتحوط من تقلب أسعار الفائدة أو أسعار الصرف.

- خيارات (Options) أو عقود المبادلة (Swaps) تساعد في إدارة مخاطر معدلات الفائدة أو العملة الأجنبية، إذ تتيح نقل المخاطر لطرف آخر.

5.4 استخدام المؤشرات والنسب المالية

- نسبة القروض إلى الودائع (Loan to Deposit Ratio) قياس مدى توظيف الودائع في القروض؛ ارتفاعها بشدة يعني مخاطر سيولة.
- نسبة الديون المتعثرة (NPL Ratio) جزء القروض المشكوك في تحصيلها من إجمالي القروض؛ مؤشر أساسي لجودة الائتمان.
- نسبة كفاية رأس المال (CAR) تتبع معايير بازل، وهي نسبة رأس المال التنظيمي إلى الأصول المرجحة بالمخاطر.

سادساً: تكامل المحاور الثلاثة في إدارة الموجودات والمطلوبات

1. إدارة الائتمان تؤثر مباشرة في جانب الأصول من حيث الحجم والمخاطر ومعدلات العائد؛ أي توسع غير مدروس يعرض السيولة للخطر.
2. إدارة الودائع تُحدّد مدى استقرار موارد البنك المالية. إن انسحبت الودائع فجأة أو انخفضت، يتعرّض البنك لأزمة سيولة.
3. إدارة رأس المال الممّلك يُمثّل خط الدفاع الأخير والمصدر الأساسي لامتناع الخسائر والوفاء بمتطلبات بازل؛ أي تراجع فيه قد يُجبر البنك على تقليص الإقراض أو خفض الميزانية.

من هنا، تبرز أهمية وجود إستراتيجية شاملة تأخذ بعين الاعتبار ترابط هذه المحاور الثلاثة في رسم السياسات العامة للبنك (سياسات الائتمان، التسعير، توزيع الاستثمارات، خيارات التوسع)

خلاصة ادراة الموجودات والمطلوبات

1. إدارة الموجودات والمطلوبات هو نشاط محوري في المؤسسات المصرفية، يهدف إلى إيجاد التوازن بين تحقيق الربحية والحفاظ على مستوى أمن من السيولة، وسط بيئة تنافسية ومتغيرة.
2. إدارة الائتمان المصرفي تركز على منح القروض بجودة ائتمانية عالية مع مراقبة مستمرة للمخاطر، ويُمثّل الائتمان الجزء الأكبر من أصول البنك.
3. إدارة الودائع تتعامل مع مصادر تمويل البنك الأساس، وتسعى لجذب أكبر قدر من الأموال بأقل تكلفة ممكنة وبأطول أجل، لتُتيح توظيفاً مالياً أفضل.
4. إدارة رأس المال الممّلك تحافظ على قاعدة مالية صلبة تمتص الصدمات وتلتزم بمعايير بازل وكفاية رأس المال، مع المحافظة على المستوى الملائم من العائد للمساهمين.
5. تُستخدم تحليلات الفجوة وأساليب المدة والتحوط بالمشتقات ونسب ومؤشرات متنوعة لقياس أداء البنك وتوجيه سياساته، ما يستلزم تكامل جهود إدارات مختلفة (الائتمان، الخزائنة، المخاطر، المالية) تحت مظلة لجنة إدارة الموجودات والمطلوبات (ALCO).

الإقراض الاستهلاكي والعقاري

أولاً: طبيعة القروض الاستهلاكية

1.1 تعريف القروض الاستهلاكية

- القروض الاستهلاكية (Consumer Loans) هي تسهيلات مالية تمنحها المصارف أو شركات التمويل للأفراد غالبًا لتلبية احتياجات شخصية غير إنتاجية مباشرة، مثل شراء سيارة أو سلع معمرة (أجهزة كهربائية، أثاث، إلكترونيات)، أو تغطية نفقات تعليمية أو صحية، أو حتى لغايات السفر والمناسبات.
- الهدف منها: دعم المستوى المعيشي وزيادة قدرة الأفراد على تلبية احتياجاتهم الفورية مع السداد على فترة معينة.

1.2 خصائص القروض الاستهلاكية

1. قيمة التمويل: غالبًا ما تكون أقل من القروض الاستثمارية؛ إذ تراوح قيمتها بين آلاف قليلة إلى بضعة عشرات الآلاف من العملات المحلية حسب دخل العميل.
2. فترة السداد: قصيرة إلى متوسطة الأجل (قد تصل إلى 5 سنوات)، وإن كانت هناك حالات استثنائية تصل المدة فيها إلى 7 أو 10 سنوات للسلع عالية القيمة (مثل السيارات الفاخرة).
3. بساطة الإجراءات: يكتفي البنك ببيانات دخل العميل وكفالاته أو تحويل راتبه. في حال كانت القيمة كبيرة، قد تُطلب ضمانات إضافية.
4. تكلفة الفائدة أو الربح: غالبًا ما تكون أعلى من القروض الاستثمارية بسبب ارتفاع المخاطر وقلة الضمانات الملموسة.
5. الجانب الاستهلاكي: يُسهم في رفع الطلب على السلع والخدمات، ما ينعكس على النمو الاقتصادي، لكن ارتفاعها بشكل غير مدروس قد يؤدي إلى زيادة مديونية الأفراد.

1.3 الاعتبارات الرقابية والاقتصادية

1. سياسات البنك المركزي: في بعض الدول يتم تحديد سقف لأسعار الفائدة على القروض الاستهلاكية أو شروط الحد الأدنى للدخل المقبول لمنع الإفراط في المديونية.
2. حماية المستهلك المالي: تلزم القوانين المؤسسات المانحة بالإفصاح الكامل عن الشروط، بما في ذلك نسبة الفائدة الكافية (APR)، والرسوم الإدارية، وأي غرامات تأخير.
3. التأثير على الاقتصاد:
 - الإيجابي: تحفيز الاستهلاك، ودعم الصناعات المحلية (السيارات، الإلكترونيات...).
 - السلبي: احتمال تكوّن فقاعة إن زاد الإقراض الاستهلاكي دون ضوابط، فيواجه الأفراد عجزًا عن السداد يؤدي إلى خسائر مالية وتراجع في إنفاقهم في المستقبل.

ثانيًا: طبيعة القروض العقارية

2.1 المفهوم والمضمون

- القروض العقارية (Mortgage Loans) هي تمويلات متوسطة إلى طويلة الأجل (قد تصل 15-25 سنة أو أكثر)، تهدف لشراء أو بناء أو تطوير عقار (سكني أو تجاري) أو حتى تجديد العقارات القائمة.
- يتم رهن العقار موضوع التمويل لصالح الجهة الممولة لضمان حقوقها في حال تخلف المقترض عن السداد.

2.2 أنواع القروض العقارية

1. التمويل السكني: لشراء منازل وشقق سكنية، often يتضمن برامج حكومية داعمة أو شروط تفضيلية للمواطنين (فائدة مخفضة، مدة سداد طويلة...).

2. التمويل الاستثماري أو التجاري: لمطوري العقارات أو الشركات الكبرى الراغبة ببناء مجمعات سكنية أو مراكز تجارية أو فنادق.
3. التمويل المختلط: قد يلجأ بعض الأفراد إلى تمويل جزئي عقاري وجزئي استهلاكي (مثال: شراء منزل وترميمه أو تأثيثه).

2.3 الخصائص والمقومات

1. الضمان العقاري: أهم ضمان للقرض العقاري هو رهن العقار نفسه، وقد يُضاف ضمان أو كفيل في بعض الحالات.
2. معدل فائدة أو ربح منخفض نسبيًا مقارنة بالقروض الاستهلاكية؛ لأن مخاطر المصرف أقل نتيجة الرهن القوي (الأرض أو البناء).
3. مدد طويلة للسداد: يتلاءم مع طبيعة المبالغ الكبيرة المطلوبة للعقارات، ويوزع تكلفة البناء أو الشراء على سنوات عديدة.
4. ارتباطه بالسياسة النقدية: تؤثر قرارات البنك المركزي برفع أو خفض سعر الفائدة في تكلفة التمويل العقاري، وقد تتعكس سريعًا على سوق العقارات.

2.4 أهمية القروض العقارية

1. دعم قطاع التشييد والبناء: ينعكس على توفير فرص عمل وتفعيل سلاسل التوريد (مواد بناء، خدمات هندسية...).
2. توفير السكن الملائم: تحقيق أحد الأهداف التنموية للمجتمعات بتمكين الأفراد من تملك منازلهم.
3. آثار اقتصادية واسعة: ارتفاع التمويل العقاري يرفع الطلب على العقارات؛ مما قد يزيد الأسعار ويشكل "فقاعة عقارية" إن لم توجد رقابة كافية (دروس مستخلصة من أزمة الرهن العقاري 2008).

ثالثًا: التعريف بمؤسسات الرهن

3.1 ماهية مؤسسات الرهن (Mortgage Institutions)

- هي جهات مالية متخصصة أو فروع في البنوك التجارية تركز على تقديم التمويل العقاري ورعايته (إصداره أو إدارته أو إعادة شرائه).
- تلعب دور الوسيط التمويلي بين أصحاب رأس المال والمقترضين الراغبين في تملك أو إنشاء عقارات.

3.2 أنواع مؤسسات الرهن

1. بنوك تجارية: تمتلك أقسامًا للتمويل العقاري بجانب أنشطتها الائتمانية الأخرى.
2. شركات التمويل العقاري: كيانات خاصة أو شبه حكومية، يقتصر عملها على منح قروض عقارية بأشكال متنوعة.
3. صناديق حكومية للإسكان: تشرف عليها الدولة لدعم برامج الإسكان الاجتماعي أو الميسر، بفوائد أو أرباح مخفضة.
4. المؤسسات الدولية: في بعض الحالات تدعم بنوك عالمية أو صناديق تنموية (مثل البنك الدولي) تمويل المشروعات العقارية في الدول النامية.

3.3 نطاق عمل مؤسسات الرهن

- تقديم القروض العقارية المباشرة للأفراد والشركات.
- إعادة التمويل العقاري (Refinancing): شراء محافظ الرهن العقاري من مصارف أخرى، ما يساعد في توفير سيولة لتلك المصارف.
- تطوير أدوات مالية مبنية على الأصول العقارية (مثل التوريق العقاري والسندات المدعومة بالرهن). (MBSMBS)

رابعاً: وظائف مؤسسات الرهن

4.1 التمويل العقاري المباشر

- منح قروض سكنية أو استثمارية، دراسة طلبات العملاء، تقييم الجدوى، تحديد نسب التمويل وشروط السداد.

4.2 إدارة المخاطر والتقييم العقاري

- تقييم الأصول المرهونة: تقدير قيمة العقار الذي سيكون ضامناً، والتحقق من سجله القانوني (خلوه من النزاعات أو الرهون السابقة).
- التحوط ضد مخاطر التعثر: قد تُبرم مؤسسات الرهن اتفاقيات تأمين على القروض أو تُلزم المقترضين ببوالص تأمين ضد خطر الوفاة أو تضرر العقار.

4.3 تشجيع تطوير السوق العقارية

- يساعد وجود مؤسسات رهن فعالة في تنشيط حركة بيع وشراء العقارات، ما يعزز ثقة المستثمرين ويحفز النمو العمراني.
- تسهيل وصول شرائح أوسع (متوسطي الدخل) إلى تملك المساكن بتكاليف تمويل مقبولة.

4.4 إعادة تمويل وتحريك السيولة

- بعض مؤسسات الرهن تشتري محافظ الرهون من البنوك ثم تطرح أوراقاً مالية (MBS) في السوق، تُسمى "توريق الديون العقارية"، ما يوفر سيولة جديدة للبنوك ويسمح لها بإقراض مزيد من العملاء.

خامساً: تنظيم مؤسسات الرهن وأشكالها

5.1 الأطر القانونية والتنظيمية

1. القوانين الوطنية: تحدد أسس تسجيل الرهن العقاري، وإجراءات إثبات ملكية العقار، وحماية حقوق الدائن والمدين.
2. الأجهزة الرقابية: تخضع مؤسسات الرهن لرقابة البنك المركزي أو هيئة متخصصة تحدد متطلبات كفاية رأس المال ونسب الإقراض ومعدلات الفائدة القصوى.
3. حماية المستهلك العقاري: في بعض الدول، تُلزم المؤسسات بإفصاح جميع الرسوم وفروق أسعار الفائدة أو الأرباح، مع توفير آليات واضحة لحل النزاعات.

5.2 أشكال مؤسسات الرهن

1. بنوك تجارية شاملة: تمارس أعمال الرهن ضمن محفظة متنوعة من الخدمات (أفراد، شركات، بنوك...).
2. شركات تمويل متخصصة: قد تملكها الحكومة أو القطاع الخاص، ويقتصر نشاطها على منح القروض العقارية أو شراء محافظ الرهن.
3. مؤسسات شبه حكومية: مثل Fannie Mae و Freddie Mac في الولايات المتحدة (قبل أزمة الرهن 2008)، مهمتها شراء القروض العقارية من المصارف ثم إصدار سندات مدعومة بالرهن.
4. مؤسسات تعاونية: تتكون أحياناً من جمعيات إسكان أو جمعيات انتماء تعاونية تهدف لتقديم القروض السكنية لأعضائها بشروط ميسرة.

5.3 تحديات تنظيم الرهن

1. التوفيق بين النمو والاستقرار: زيادة الإقراض العقاري تشجع البناء والشراء، لكن الإفراط قد يخلق فقاعة (Subprime Crisis 2008).
2. دقة التقييم العقاري: تضخيم أسعار العقارات يعرض البنوك أو المؤسسات لمخاطر إذا ما انهارت الأسعار فجأة.
3. تسجيل الرهون ومتابعة الإجراءات القانونية: ضعف منظومة التسجيل العقاري أو بطء المحاكم يعرقل إنفاذ الرهن ويزيد من مخاطر التعثر.
4. المعايير المحاسبية والاحترازية: تشترط اتفاقيات بازل (BIS) وكذا معايير IFRS 9 تصنيف القروض العقارية ضمن أصول خطرة تستلزم احتساب مخصصات كافية.

مقارنة موجزة: الإقراض الاستهلاكي والإقراض العقاري

البند	الإقراض الاستهلاكي	الإقراض العقاري
القيمة	كبيرة (قد تصل لملايين العملات)	كبيرة (قد تصل لملايين العملات)
فترة السداد	متوسطة إلى طويلة (15-25 سنة) قصيرة إلى متوسطة (1-5 سنوات)	متوسطة إلى طويلة (15-25 سنة) قصيرة إلى متوسطة (1-5 سنوات)
الضمان	رهن العقار (أصل ملموس)	غالبًا ضمان شخصي أو تحويل راتب الضمان
المخاطر	أقل للمصرف لوجود أصل مرهون أعلى على المقترض؛ أقل ضمان	أقل للمصرف لوجود أصل مرهون أعلى على المقترض؛ أقل ضمان
العائد أو الفائدة	أقل؛ لكن تستمر لسنوات طويلة	أقل؛ لكن تستمر لسنوات طويلة
الأثر الاقتصادي	تحفيز قطاع البناء والإسكان	تشجيع الاستهلاك